

قضية فلسطين

١٩٧٩-١٩٩٠

نشرة أعدت للجنة المعنية
بممارسة الشعب الفلسطيني
لحقوقه غير القابلة للتصرف،
وبتوجيه منها



الأمم المتحدة

نيويورك، ١٩٩١

المحتويات

الصفحة

١	مقدمة
٥	أولا - الأحداث السياسية الرئيسية والجهود المبذولة في سبيل إيجاد حل سلمي لقضية فلسطين
٥	الغ - معاهدة السلام المبرمة في آذار/مارس ١٩٧٩ بين مصر واسرائيل
٧	باء - غزو اسرائيل للبنان في عام ١٩٨٢ وغيرها من أعمال العنف الموجهة ضد الفلسطينيين خارج الأراضي الفلسطينية المحتلة
١١	جيم - الدعوة إلى عقد مؤتمر سلام دولي للشرق الاوسط
١٧	دال - قرارات المجلس الوطني الفلسطيني لعام ١٩٨٨
١٩	هاء - الجهود التي بذلت في عام ١٩٨٩ في سبيل إيجاد تسوية لقضية فلسطين عن طريق المفاوضات
٢٤	شانيا - الاحتلال الاسرائيلي وكفاح الشعب الفلسطيني من أجل تقرير ميره
٢٦	الف - توطيد الاحتلال العسكري
٢٨	باء - المندوطنات الإسرائيلية ومركز القدس
٢٣	جيم - احتياز الأراضي والموارد المائية
٢٦	دال - انتهاكات حقوق الإنسان
٤١	هاء - الانتفاضة والحاجة إلى ضمان حماية الفلسطينيين الذين يعيشون في ظل الاحتلال الاسرائيلي

المحتويات (تابع)

الصفحة

٥٤	شالسا - احوال المعيشة في الارض الفلسطينية المحتلة
٦٤	رابعاً - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني
٧٢	خامساً - خلاصة

قائمة الجداول

٥٨	الجدول ١ - السكان الفلسطينيون في الارض الفلسطينية المحتلة (تقديرات وإسقاطات)
٦١	الجدول ٢ - مستشفيات القطاع العام في الضفة الغربية وقطاع غزة
٦٦	الجدول ٣ - اللاجئين الفلسطينيون المجلون لدى الاونروا
٦٧	الجدول ٤ - السكان الفلسطينيون في عدد مختار من البلدان والمناطق (تقديرات)

الخرائط

٤	١ - الاراضي التي تحتلها اسرائيل منذ حزيران/يونيه ١٩٦٧
٣٠	٢ - الممتوطنات الاسرائيلية المنفخة في الاراضي الفلسطينية المحتلة منذ حزيران/يونيه ١٩٦٧
٣٥	٣ - القدس بعد الاحتلال والتوسع منذ حزيران/يونيه ١٩٦٧

مقدمة

تقدم هذه النشرة موجزا شاملا لبعض من التطورات الرئيسية المتعلقة بقضية فلسطين خلال الفترة الواقعة بين ١٩٧٩ إلى ١٩٩٠ وقد صدرت في وقت سابق ، كراسة عن قضية فلسطين ، تم إعدادها للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت إشرافها . وهي تتناول معالجة هذه القضية حتى أواخر السبعينات (١) .

وتعتبر قضية فلسطين واحدة من أقدم النزاعات الدولية التي شهدها هذا القرن وأكثرها معوية . وفي الأمم المتحدة ، تم التصدي لهذه المسألة في الأمل خلال الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة التي عقدت في نيسان/أبريل ١٩٤٧ . وفي وقت لاحق من ذلك العام ، اتخذت الجمعية العامة القرار ١٨١ (د - ٢) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ ، وفيه طلبت إلى مجلس الأمن أن يعمل على تنفيذ "مشروع التقسيم مع الاتحاد الاقتصادي" الذي يقضي بإنشاء دولتين مستقلتين عربية ويهودية وإقامة نظام دولي خاص لمدينة القدس . وتبع ذلك إعلان إقامة دولة إسرائيل واندلاع أول حرب عربية إسرائيلية في عام ١٩٤٨ . وفي ذلك العام ، جرى ، في سياق النزاع المسلح ، أول تشريد واسع النطاق للفلسطينيين ، أدى إلى فقدانهم لمنازلهم وممتلكاتهم وإلى نشوء ظروف من المحن والمجاعة في صفوف اللاجئين . وقررت الجمعية العامة في قرارها ١٩٤ (د - ٢) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ أن اللاجئين الذين يرغبون في العودة إلى منازلهم والعيش بسلام مع جيرانهم ينبغي أن يسمح لهم بأن يفعلوا ذلك في أقرب تاريخ ممكن وأنه يجب أن يتم التعويض عن ممتلكات الأشخاص الذين يختارون عدم العودة . وحمل ثاني هروب للفلسطينيين على نطاق واسع في عام ١٩٦٧ عندما احتلت إسرائيل الضفة الغربية ، بما في ذلك القدس الشرقية ، وقطاع غزة عقب اندلاع الحرب . وقد طلب مجلس الأمن في قراره ٢٢٧ (١٩٦٧) المؤرخ في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٦ من حكومة إسرائيل ضمان سلامة ورفاه وأمن سكان المناطق التي جرت فيها العمليات العسكرية وأن تسهل عودة السكان الذين هربوا من تلك المناطق منذ اندلاع الحرب . وسعى مجلس الأمن والجمعية العامة وكل من الأمناء العامون طوال عقود إلى إيجاد حل سياسي لقضية فلسطين وإلى تعزيز ميانة السلم والأمن في المنطقة

لقد حملت تطورات عديدة هامة أثناء الفترة الواقعة بين ١٩٧٩ و ١٩٩٠ ، على الصعيد الدولي والمحلي ، من بينها أحداث أدت إلى تفاقم محنة الفلسطينيين وجهود حفظت الأمل في التوصل إلى إيجاد حل عادل للنزاع العربي الإسرائيلي الذي تقع قضية

فلسطين منه في المصيف ، تذكر من ذلك ، على سبيل المثال ، أن معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل التي وقّعت في عام ١٩٧٩ ، عقدت دون مشاركة الفلسطينيين . وفي عام ١٩٨٢ ، أسفر غزو إسرائيل الساحق للبنان عن وقوع خسائر كبيرة في الأرواح بين اللاجئين الفلسطينيين الموجودين هناك وأدى إلى جلاء القوات الفلسطينية إلى بلدان أخرى وتوطد الاحتلال العسكري للضفة الغربية وقطاع غزة ، كما في ذلك القدس ، باطراد من خلال توضع أنشطة إسرائيل الاستيطانية واستملاكها للأراضي ولموارد المياه وضم القدس المحتلة منذ عام ١٩٦٧ إلى إسرائيل ، واتخاذ التدابير القمعية العنيفة ضد السكان المدنيين الفلسطينيين .

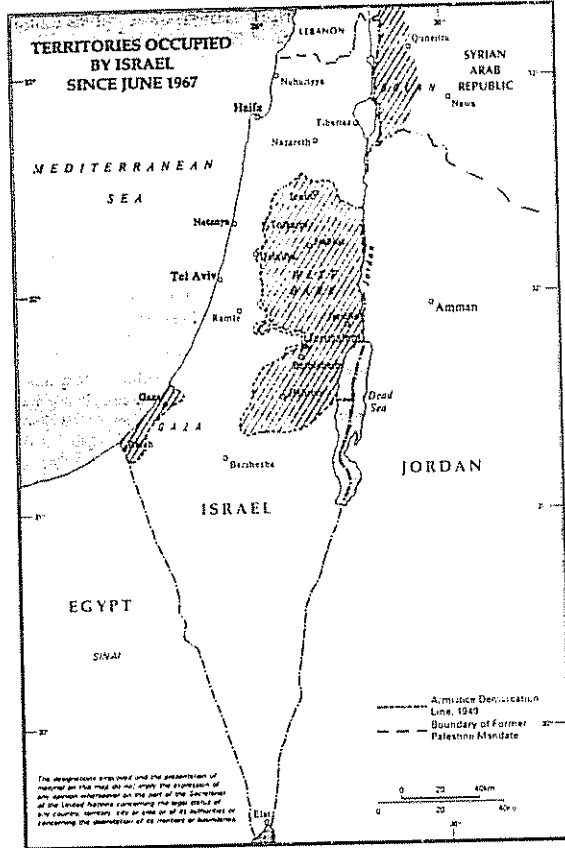
وخلال الثمانينات استمر اللاجئون الفلسطينيون المرتبطون بحربي عامي ١٩٤٨ و ١٩٦٧ في العيش في ظروف خطيرة تبعث على الأس في كثير من الأحيان . ومن الجدير بالذكر أن وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا) قد أنشئت من قبل الجمعية العامة في عام ١٩٤٩ بغية مساعدة اللاجئين الذين فقدوا ديارهم وأسباب عيشهم نتيجة للنزاع العربي - الإسرائيلي في فلسطين في عام ١٩٤٨ وذلك ريثما يتم إيجاد حل لمشكلتهم وفي الفترة الواقعة بين ١٩٧٩ و ١٩٩٠ ، انحسرت الأسال في عودة اللاجئين إلى ديارهم ، ولا سيما بسبب تكرار تشريد الفلسطينيين وإبعادهم من الأراضي المحتلة كما فيها القدس ، وتدفع المدتوطنين الإسرائيليين على نطاق واسع إلى الأراضي الفلسطينية وتنفيذ سياسات تمييزية بحق الفلسطينيين فيما يتعلق بالإقامة والعودة وجمع شمل العائلات . وقد تناولت لجنة مجلس الأمن التي أنشئت بموجب قراره ٤٤٦ (١٩٧٩) ، في تقريرها الصادر بتاريخ ١٢ تموز/ يولييه ١٩٧٩ ، ما يتعرض له السكان العرب من ضغوط مستمرة لإرغامهم على الهجرة بغية إفساح المجال للمدتوطنين الجدد ، وذلك نتيجة للسياسة الاستيطانية التي تنتهجها السلطات المحتلة . وقد رفضت الجمعية العامة المرة تلو المرة أي خطط وأعمال توجد ظروفا تؤدي إلى تشريد الفلسطينيين وإخراجهم الجماعي من الأراضي الفلسطينية المحتلة ، كما حثت الأمين العام على اتخاذ التدابير الفعالة اللازمة لضمان سلامة وأمن اللاجئين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة فلا عن تمتعهم بالحقوق القانونية وحقوق الإنسان ريثما يتم انحسار القوات الإسرائيلية . ومنذ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٩ ، أقرت الجمعية العامة أن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين العرب ناجمة عن إنكار حقوقهم غير القابلة للتصرف بموجب ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان

وانفجرت الانتفاضة الشعبية الفلسطينية في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، وترتب عليها قيام الشعب الفلسطيني منذ ذلك الحين بذل تضحيات هائلة وتعرضه لمحن قاسية . وقد أكدت هذه الانتفاضة ضرورة تكثيف الجهود لإيجاد حل سياسي للنزاع العربي - الاسرائيلي ولقضية فلسطين . وفي عام ١٩٨٨ ، أعلن المجلس الوطني الفلسطيني استقلال دولة فلسطين عن أساس قرار التقسيم الذي أصدرته الأمم المتحدة في عام ١٩٤٧ ، واضطلع بمبادرة سلمية حظيت بدعم عالمي شامل . وبدأت منظمة التحرير الفلسطينية والولايات المتحدة حوار دام ما يزيد عن عام واحد . وفي اثناء الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة عام ١٩٨٩ أُيدَ عسدد لم يسبق له مثيل من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الدعوة التي أطلقت منذ عام ١٩٨٣ لعقد مؤتمر دولي للسلام بشأن الشرق الأوسط .

وطوال الفترة قيد النظر ، ظل الاحتلال العسكري للأراضي الفلسطينية ينطوي على عدم امتثال إسرائيل للقانون الدولي المتاهدي ، ولقرارات الأمم المتحدة والمبادئ الإنسانية ، وازدياد انتهاك حقوق الإنسان وتدهور ظروف معيشة الشعب الفلسطيني . ونتيجة لذلك حدث تصاعد هائل في التمانينات فسي متطلبات تأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني بما في ذلك في مجال المساعدة الاقتصادية .

وإن انتهاكات السلطة المحتلة لأحكام القانون الدولي الإنساني ، كاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المبرمة بتاريخ ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، وتمس عادة اتفاقية جنيف الرابعة ، وعدم توفر آلية لضمان سلامة وحماية الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، هي أمور ظلت تتطلب الاهتمام العاجل من جانب الأمم المتحدة في الفترة الممتدة من عام ١٩٧٩ إلى عام ١٩٩٠ . وإلى هذا الحين لم يشجع المجتمع الدولي في إقناع إسرائيل ، التي هي طرف متعاقد سام في اتفاقية جنيف الرابعة ، بقبول انطاق هذه الاتفاقية وقواعدها أخرى ذات صلة من قواعد القانون الدولي على الأراضي الفلسطينية المحتلة . ولم يحزن أي تقدم نحو تحقيق ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف ، الأمر الذي يسهم في تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط .

الأراضي التي تحتلها إسرائيل
منذ حزيران/يونيه ١٩٦٧



بالاستناد إلى الخريطة رقم ٢٢٤٢ ، التنتيخ ١ ،
الأمم المتحدة ، أيلول/سبتمبر ١٩٨٥

أولا - الأحداث السياسية الرئيسية والجهود
المبذولة في سبيل إيجاد حل سلمي
لقضية فلسطين

الف - معاهدة السلام المبرمة في آذار/مارس ١٩٧٩
بين مصر وإسرائيل

حين انتهت حرب عام ١٩٦٧ ، كانت إسرائيل قد احتلت الضفة الغربية وقطاع غزة ومرتفعات الجولان وشبه جزيرة سيناء . وقبل الاحتلال الإسرائيلي ، كانت الضفة الغربية ، بما فيها القدس الشرقية ، منذ حرب ١٩٤٨ خاضعة لحكم الأردن ، وكان قطاع غزة تحت الإدارة المصرية . وبعد مرور ما يزيد على ١٠ سنوات من الاحتلال العسكري ، فرضت إسرائيل قوانينها وقضاها ونظمها الإدارية على القدس الشرقية (في عام ١٩٨٠) وعلى مرتفعات الجولان (في عام ١٩٨١) ، وذلك سعيًا منها لتغيير طابع هذه الأراضي ومركزهما على الرغم من الاحتجاجات الدولية فيما يتعلق بعدم شرعية هذه الأعمال . واندلعت الحرب مرة أخرى في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ ، عندما قامت القوات المصرية في قطاع قناة السويس والقنوات السورية في مرتفعات الجولان بهجومه المواقف الإسرائيلية . وفي كانون الأول/ديسمبر من العام ذاته ، تم عقد مؤتمر سلام بشأن الشرق الأوسط في جنيف ، لفترة وجيزة ، رعاية الأمم المتحدة والرئاسة المشتركة بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية وبحضور مصر وإسرائيل والأردن . وفي ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٩ ، تم التوقيع على معاهدة سلام بين مصر وإسرائيل أدت إلى إزالة المستوطنات الإسرائيلية المنشأة في شبه جزيرة سيناء وعودة جميع الأراضي المصرية المحتلة وتطبيع العلاقات بين البلدين -

وفي خضم الجهود المتطاولة التي بذلت من أجل دعوة مؤتمر السلام لعام ١٩٧٣ إلى الإنعقاد من جديد في جنيف قام السيد أنور السادات ، رئيس جمهورية مصر العربية ، بزيارة القدس ، في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ وألقى كلمة أمام البرلمان الإسرائيلي في اليوم التالي وجرى على إثر ذلك ، مفاوضات بين مصر وإسرائيل بمشاركة كاملة من جانب الولايات المتحدة أفضت إلى عقد اتفاقات كامب ديفيد في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ . وتتألف الاتفاقات من إطارين ، ويتعلق أحدهما بالسلم في الشرق الأوسط ، ويتعلق الآخر بعقد معاهدة سلام بين الطرفين الموقعين . ويتضمن الإطار المتعلق بالسلم في الشرق الأوسط صيغة لإجراء مفاوضات بين مصر وإسرائيل والأردن وممثلي الشعب الفلسطيني بشأن إيجاد حل للمسألة الفلسطينية في جميع جوانبها ، مع

الاعتراف بحقوق الفلسطينيين المشروعة ومتطلباتهم العادلة ، كما يتضمن ترتيبات انتقالية من شأنها أن تؤدي إلى منح سكان الضفة الغربية وقطاع غزة حكما ذاتيا كاملا . ويقضي إطار العمل بأنه من أجل منح السكان حكما ذاتيا كاملا بموجب هذه الترتيبات يتعين على الحكومة العسكرية الاسرائيلية وادارتها المدنية الانسحاب بمجرد قيام مكان هذه المناطق باختيار الحكم الذاتي من خلال انتخابات حرة لتحتل محل الحكومة العسكرية القائمة . فضلا عن ذلك ، فإنه من اقيمت سلطة الحكم الذاتي (المجلس الإداري) في الضفة الغربية وغزة وأخت في مباشرة اعمالها ، تبدأ فترة انتقالية أمدها خمسة أعوام . وينبغي أن تجرى ، في أقرب وقت ممكن ، وفي موعد لا يتجاوز ، مع ذلك ، العالم الثالث من بدء الفترة الانتقالية ، مفاوضات لتحديد المركز النهائي للضفة الغربية وغزة . وبهذه الطريقة ، يشارك الفلسطينيون في تقرير مستقبلهم .

وقد رفض الفلسطينيون صيغة كامب ديفيد ، قائلين إنها تحرمهم من حقوقهم الأصلية والطبيعية بما في ذلك حقهم في تقرير المصير ، وأنها وضعت دون مشاركة الشعب الفلسطيني وخلافا لرغباته . وأضافوا أن الموافقة على فترة انتقالية أمدها خمسة أعوام تعتبر بمثابة إخفاء للشرعية على استمرار الاحتلال الاسرائيلي والسماح لاسرائيل بأن تدير إلى الأبد الطبيعة الجغرافية والديموغرافية للأراضي الفلسطينية المحتلة . هذا فضلا عن أنه لم يسرد في الصيغة أي ذكر لمركز القدس أو لدور منظمة التحرير الفلسطينية . وتتضمن اتفاقات كامب ديفيد ثلاث رسائل بشأن القدس تنص على مواقف مصر واسرائيل والأمم المتحدة في هذا الصدد .

وأصدر مؤتمر القمة العربي التاسع الذي عُقد في بغداد من ٢ إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ بياناً مفاده أن الاتفاقيين اللذين وقعا في مؤتمر كامب ديفيد يمان حقوق الشعب الفلسطيني والأمة العربية والأراضي العربية المحتلة . وقد قرر مؤتمر القمة عدم الموافقة على الاتفاقيين كما رفض كل ما يترتب عليهما من آثار . فضلا عن ذلك ، فقد أكد المؤتمر على التزام الأمة العربية بسلام عادل يقوم على انسحاب اسرائيل من جميع الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ بما فيها القدس العربية ، وضمان حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني .

وأعلنت الجمعية العامة في قرارها ٦٥/٢٤ بء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ أن اتفاقات كامب ديفيد وغيرها من الاتفاقات باطلة من حيث ايهامها ظاهرياً

بأنها تحدد مستقبل الشعب الفلسطيني والأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ . وأشارت الجمعية العامة وأكدت من جديد أنه ينبغي لاية اتفاقات من هذا القبيل ، من أجل أن تكون صحيحة ، أن يتم إبرامها ضمن إطار الأمم المتحدة وميثاقها وقراراتها على أساس نيل الشعب الفلسطيني حقوقه غير القابلة للتصرف وممارسته لهذه الحقوق كاملة دون نقصان ، بما في ذلك الحق في العودة إلى أراضيه وفي الاستقلال الوطني والسيادة الوطنية في فلسطين ، وباشتراك منظمة التحرير الفلسطينية فيها .

باء - غزو إسرائيل للبنان في عام ١٩٨٢ وغيرها
من أعمال العنف الموجهة ضد الفلسطينيين
خارج الأراضي الفلسطينية المحتلة

تصاعد التوتر على طول الحدود اللبنانية الإسرائيلية في عام ١٩٧٢ . وهاجمت إسرائيل مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان قاتلة بأنها تفعل ذلك انتقاماً للغارات التي شنها الفدائيون الفلسطينيون على أراضيها من لبنان . وبناء على طلب من الحكومة اللبنانية ، ووفقاً لقرار من مجلس الأمن ، اضطلت هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في نيسان/أبريل من العام ذاته بعملية مراقبة لوقف إطلاق النار في القطاع الإسرائيلي اللبناني . وتشكلت ، في آذار/مارس ١٩٧٨ قوة أخرى لحفظ السلم تابعة للأمم المتحدة وذلك بعد أن غسرت القوات الإسرائيلية جنوب لبنان حتى نهسر الليطاني إثر قيام فرقة مناويرة فلسطينية بشن غارة داخل إسرائيل أسفرت عن مقتل ٣٦ إسرائيلياً و ٨ من المناويرة . وقد طلب مجلس الأمن من إسرائيل أن توقف فوراً عملياتها العسكرية الموجهة ضد سلامة لبنان الإقليمية والتي أسفرت عن مقتل ما يزيد عن ١٠٠ شخص من المدنيين اللبنانيين والفلسطينيين ، وكما أنشأ قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (يونيفيل) للتأكد من انسحاب القوات الإسرائيلية ، وإعادة السلم والأمن الدوليين ، ومساعدة الحكومة اللبنانية على العمل على فرض سلطتها النافذة من جديد في المنطقة . ومع ذلك فقد احتفظت إسرائيل بالسيطرة على قطاع من الأرض يبلغ عرضه نحو خمسة أميال على امتداد الحدود الإسرائيلية - اللبنانية .

وازدادت حدة التوتر مرة أخرى في المنطقة خلال الفترة الممتدة من عام ١٩٨٠ إلى عام ١٩٨٢ . وعلى الرغم من الاحتجاجات الدولية ، قامت إسرائيل بضم القدس الشرقية إليها في تموز/يوليه ١٩٨٠ ، وبضم مرتفعات الجولان السورية إليها في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ . وفي تموز/يوليه من العام ذاته ، شنت إسرائيل سلسلة من الغارات الجوية الاستباقية ضد الأهداف الفلسطينية في لبنان ، وقامت منظمة التحرير

الفلسطينية بإطلاق نيران المدافع والمرواح من لبنان على شمال إسرائيل . وبعد أن أدى القصف الجوي الإسرائيلي الواسع النطاق للمواقع الفلسطينية في شمال لبنان لمقر منظمة التحرير الفلسطينية الواقع في منطقة مكتظة بالسكان في وسط مدينة بيروت إلى مقتل أكثر من ٣٠٠ شخص وإيقاع إصابات كبيرة ، أعرب مجلس الأمن ، في ١٧ و ٢١ تموز/يوليه ١٩٨١ بالاجتماع عن قلقه البالغ إزاء فداحة الخسائر اللاحقة بالأرواح وبجساسة التدمير الحاصل .

وقد قام وسط من الولايات المتحدة بالتفاوض من أجل وقف إطلاق النار مع إسرائيل وبصورة غير مباشرة مع منظمة التحرير الفلسطينية ، وبدأ سريان وقف إطلاق النار في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨١ . وخدت الهجمات الصادرة من لبنان وانطلق المفاويز عمليتين هجوميتين من الأراضي الأردنية في ١١ آب/أغسطس ١٩٨١ و ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ . وعقب الغارات الجوية الإسرائيلية على قواعد منظمة التحرير الفلسطينية الواقعة قرب بيروت في نيسان/أبريل وأيار/مايو ١٩٨٢ ، وقيام قوات منظمة التحرير الفلسطينية بقصف شمال إسرائيل بالقنابل من لبنان ، اعتبرت إسرائيل محاولة اغتيال سفير إسرائيل لدى المملكة المتحدة في لندن في ٣ حزيران/يونيه على يد جماعة فلسطينية لا تنتمي إلى منظمة التحرير الفلسطينية انتهاكا لاتفاق وقف إطلاق النار صبرها لغزوها لبنان على نطاق كبير .

وفي ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، وعقب يومين من تبادل إطلاق النار بشكل مكثف فسي جنوب لبنان وغير الحدود الإسرائيلية اللبنانية ، دخلت القوات الإسرائيلية الأراضي اللبنانية بعدتها وعيدها بقصد إقامة منطقة أمنية كبيرة في جنوب لبنان . وقد اكتسحت القوات الإسرائيلية مواقع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان أو تخطتها ، ووصلت إلى بيروت وأحاطت بها وفرضت عليها الحصار .

وعقد مجلس الأمن اجتماعات طوال أشهر حزيران/يونيه وتموز/يوليه وآب/أغسطس من عام ١٩٨٢ ، فيما كانت الأعمال العدائية مستمرة ، وطلب على وجه الاستعجال وقف جميع الأنشطة العسكرية الجارية داخل لبنان وغير الحدود ، وطلب إسرائيل بسحب جميع قواتها العسكرية فوراً ودون أي قيد أو شرط إلى حدود لبنان المعترف بها دولياً ، كما طالب باحترام حقوق السكان المدنيين اللبنانيين والفلسطينيين في وقت الحسب . ولكن ، عوضاً عن ذلك أخضعت إسرائيل بيروت لقصف شديد بنيران المدفعية الثقيلة ، وغارات قاصفة مكثفة واحتلال تدريجي لها . وفي ١ آب/أغسطس ١٩٨٢ ، أذن مجلس الأمن للأمين العام بنشر مراقبين عسكريين تابعين للأمم المتحدة لرصد الحالة في بيروت وضواحيها ، وبدأ نفاذ وقف إطلاق النار في ١٣ آب/أغسطس .

وفي وقت لاحق من ذلك الشهر ، أبرمت فرنسا وإيطاليا والولايات المتحدة اتفاقاً مع لبنان بغية اشراك قواتها في تشكيل قوة متعددة الجنسيات لمساعدة القوات المسلحة اللبنانية في الاضلاع بعملية إخراج المسلحين الفلسطينيين الموجودين في منطقة بيروت إلى خارج لبنان بانتظام . واكمل إجلاء ما يربو تعدادهم عن ١٤ ٦٠٠ من العناصر المسلحة الفلسطينية من منطقة بيروت في ١ أيلول/سبتمبر . كما تم سحب أكثر عناصر القوة المتعددة الجنسيات في ١٢ أيلول/سبتمبر . وازدادت حدة التوتر كثيراً في اليوم التالي إثر مقتل السيد بشير الجميل ، رئيس لبنان المنتخب ، و عدة أشخاص آخرين من جراء انفجار قنبلة في بيروت . وفي اليوم التالي ، ١٥ أيلول/سبتمبر ، احتلت الوحدات الاسرائيلية مواقع جديدة في المنطقة . وأدان مجلس الأمن بالإجماع عمليات الغزو الاسرائيلي لبيروت يومها خرقاً لاتفاقات وقف إطلاق النار ولقراراته ، وطلب عودة اسرائيل فوراً إلى المواقع التي كانت فيها قبل ١٥ أيلول/سبتمبر .

وفي مساء يوم ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، دخلت عناصر مسلحة لبنانية مخيم مبرا وشاتيلا للاجئين الفلسطينيين الواقعين في ضواحي بيروت ، وكانت خاضعة في ذلك الحين للاحتلال الاسرائيلي . وفي ١٨ أيلول/سبتمبر ، أباد المراقبون منهم عشراً على مشارف من القتلى من الرجال والنساء والأطفال الذين تعرض البعض منهم للتمشيل بجثثهم ، ويبدو أن العديد منهم قتلوا بينما كانوا يحاولون الهرب . وقد نسفت المنازل وسكانها لا يزالون فيها ، وبدأ كذلك أنه توجد مقبرة جماعية تقع على تخوم أحد مخيمات اللاجئين . وقد أدين مجلس الأمن ، كما أدانت الجمعية العامة في جلسة عقدتها في دورتها الاستثنائية الطارئة السابعة ، ما وصف بأنه المجزرة "الإجرامية" التي حصلت بالمدينة الفلسطينيين في بيروت .

وبدا انسحاب القوات الاسرائيلية من منطقة بيروت في أواخر عام ١٩٨٢ . بيد أن القتال ظل مستمراً . وطلب مجلس الأمن إلى الأطراف المعنية قبول وقف إطلاق النار فوراً ودعاهما إلى تسوية خلافاتها بالطرق السلمية حصراً . وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ، استقل السيد ياسر عرفات ، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، وزهاء ٤ ٠٠٠ فلسطيني ، سفن يونانية من مرفأ طرابلس في شمال لبنان . وقبل الامين العام ، بعد مشاورات أجراها مع أعضاء مجلس الأمن ، التطلب المقدم إليه برفع علم الأمم المتحدة على السفن التي تولت عملية الإجلاء ، يومئذ ذلك التفاتة إنسانية .

واتخذت منظمة التحرير الفلسطينية مقراً جديداً لها في تونس ، وكانت آنذاك موقع مقر جامعة الدول العربية . وفي السنوات التي أعقبت ذلك ، عمت اسرائيل مرتين

إلى شن هجمات على وجود منظمة التحرير الفلسطينية هناك . وأدان مجلس الأمن بقسوة ، في قراره ٥٧٢ (١٩٨٥) المؤرخ في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ ، العمل العدواني المسلح الذي شنته إسرائيل على الأراضي التونسية في يوم ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ ، بحسب أن لاحظ بخلق أن الهجوم الإسرائيلي قد تمبب في وقوع خسائر جسيمة في الأرواح وأضرار مادية ضخمة . وفي أعقاب العمل العدواني الجديد الذي ارتكبه إسرائيل في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٨٨ على سيادة تونس وملاصتها الإقليمية وتمبب في وقوع خسائر فسي الأرواح ، وبخاصة اغتيال السيد خليل الوزير الذي يحتل المرتبة الثانية في قيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، أدين مجلس الأمن بقوة هذا العدوان في قراره ٦١١ (١٩٨٨) المؤرخ في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٨٨ ، وحث الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لمنع حدوث مثل هذه الأعمال .

وفي غضون ذلك ، أصدر رئيس مجلس الأمن ، في ١٢ شباط/فبراير ١٩٨٧ ، بياناً أعرب فيه أعضاء المجلس عن قلقهم البالغ إزاء استمرار تصاعد العنف في بعض أجزاء لبنان ، ضد السكان المدنيين ، وبوجه خاص في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وما حولها . وطلب أعضاء المجلس من الأطراف المعنية إعلان وقف النار الفوري والسماح بالدخول إلى المخيمات لأغراض إنسانية . وفي خلال الأيام التي تلت ذلك ، وملت المعونة الغذائية إلى الفلسطينيين .

وبالرغم من المطالبات الدولية بانتخاب جميع القوات الإسرائيلية بدون أي قيد أو شرط من جميع الأراضي اللبنانية ، تمسكت إسرائيل باحتلالها لبعض أجزاء جنوب لبنان بساعتياتها منطقة أمنية ، تعمل فيها على دعم القوات اللبنانية ذات الوجود الواقعي ، والتي يطلق عليها اسم "جيش جنوب لبنان" وظلت قوة الاسم المتحدة المؤقتة في لبنان عاجزة عن توسيع نطاق عملياتها حتى حدود خط الهدنة ، على نحو ما هو وارد في قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ . وبالنظر إلى هذه الحالة غير المستقرة ، وأمل مجلس الأمن بتديد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان كل ستة أشهر ، كما أن الجمعية العامة دأبت طيلة عقد الثمانينات على إدانة عدوان إسرائيل وسياساتها وممارساتها العدوانية ضد الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة وخارج هذه الأراضي .

جيم - الدعوة إلى عقد مؤتمر ملام دولي للشرق الاوسط

أثناء الفترة المستعرة ، ١٩٧٩ - ١٩٩٠ ، ظهر عدد من الاقتراحات الرامية إلى إحلال السلم في الشرق الاوسط ، بما في ذلك الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي للسلم - ييسد ان مجلس الامن لا يزال عاجزا عن إحراز تقدم نحو إيجاد تسوية شاملة للنزاع العربي - الاسرائيلي . كما ان مجلس الامن لم يبحث توصيات حل قضية فلسطين التي وضعتها اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في تقريرها الاول لعام ١٩٧٦ ، الذي ركن على الحق في العودة والحق في تقرير المصير ، وعلى الاستقلال الوطني والسيادة . وفي ٢٨ حزيران/يونيه ، قدمت مصر وفرنسا مشروع قرار أعاد تأكيد حق جميع الدول في المنطقة في الوجود والامن وفقا لقرار مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) ، كما أعاد تأكيد الحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني ، بما في ذلك حق تقرير المصير بكل ما يترتب عليه من آثار . ولم يطرح المشروع للتصويت ، وبقي مجلس الامن عاجزا عن الموافقة على الاعتراف بالحقوق الوطنية الفلسطينية بوصفها عنصرا لازما بالضرورة للتسوية السلمية .

وفي ١ ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، أعلن السيد رونالد ريفان ، رئيس جمهورية الولايات المتحدة ، اقتراحات تتعلق بمبادرة للسلم قائمة على أساس ميفعة "الاراضي لقاء السلم" الواردة في قرار مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٢٢٨ (١٩٧٢) المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٢ . وتوخت الميفعة قيام الشعب الفلسطيني بممارسة الحكم الذاتي في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بالاشتراك مع الأردن ، وتجميد المستوطنات الاسرائيلية ، وببقاء القدس مدينة غير مقسومة يتقرر مركزها النهائي عن طريق المفاوضات . وفي ٢ ايلول/سبتمبر أصدر مجلس الوزراء الاسرائيلي بياناً رفض فيه جميع النقاط الواردة في تلك المقترحات . ورأى الفلسطينيون والحدول العربية أن مشروع ريفان قاصر عن شاميين ممارسة شعب فلسطين لحقوقه غير القابلة للتصرف.

وفي ٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، اعتمد مؤتمر القمة العربي الثاني عشر ، المعقود بالرباط في فاس في المغرب ، مشروعاً للسلم للشرق الاوسط تضمن المبادئ التالية :

- (١) انسحاب اسرائيل من جميع الاراضي العربية التي احتلتها عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس العربية ؛

(ب) إزالة المستعمرات التي أقامتها إسرائيل في الأراضي العربية بعد عام ١٩٦٧ ؛

(ج) ضمان حرية العبادة وممارسة الشعائر الدينية لجميع الأديان بالامكان المقدسة ؛

(د) تأكيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وممارسة حقوقه الوطنية الخابطة غير القابلة للتصرف بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي والوحيد ، وتمويض من لا يرغب في العودة ؛

(هـ) إخضاع الضفة الغربية وقطاع غزة لفترة انتقالية تحت إشراف الأمم المتحدة ولمدة لا تزيد على بضعة أشهر ؛

(و) قيام الدولة الفلسطينية المستقلة بمصاتها القدس ؛

(ز) يشع مجلس الأمن الدولي ضمانات سلام بين جميع دول المنطقة بما فيها الدولة الفلسطينية المستقلة ؛

(ح) يقوم مجلس الأمن الدولي بضمن تنفيذ تلك المبادئ .

كما أن مؤتمر القمة العربي غير العادي ، المعقود في الجزائر في الفترة من ٧ إلى ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، أكد من جديد أن المبادئ التي اعتمدها مؤتمرات القمة العربية خلال الثمانينات ، وخاصة المبادئ الواردة في قرارات مؤتمر القمة المعقود في فاس في عام ١٩٨٢ ، وتشكل أساساً لتسوية النزاع العربي الإسرائيلي وجوهره قضية فلسطين . وجدد مؤتمر القمة لعام ١٩٨٨ تأييده لمؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط تحت رعاية الأمم المتحدة ، وهو المؤتمر الذي اقترحه في بداية العقد الاتحساد السوفياتي والمؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، والجمعية العامة

وفي ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، القس السيد ليونيد بريجنيف ، الأمين العام للجنة المركزية للحزب الشيوعي في الاتحاد السوفياتي ورئيس اللجنة التنفيذية الدائمة في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، خطبا أعاد فيه إلى الأذهان الاقتراح السوفياتي الذي يقضي بدعوة مؤتمر دولي معني بالشرق الأوسط إلى الانعقاد

"بمشاركة جميع الاطراف المهمة" بما في ذلك بالطبع وعلى وجه التأكيد منظمة التحرير الفلسطينية ، الممثل الشرعي الوحيد لشعب فلسطين العربي" ، وهو اقتراح طرح في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨١ على المؤتمر السادس والعشرين الذي عقده الحزب الشيوعي في الاتحاد السوفياتي واعرب السيد بريجنيف عن إعجابه الراسخ بان الوصول إلى سلام عادل ودائم في الشرق الاوسط ينبغي أن يستند إلى بعض المبادئ مثل عدم جواز الحصول على الاراضي الاجنبية عن طريق العدوان ، مما يؤدي إلى انسحاب اسرائيل من جميع الاراضي العربية التي احتلتها منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، وممارسة الشعب الفلسطيني العربي لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير وإنشاء دولته المستقلة في اراضي فلسطين ، وضمان حق جميع الدول في المنطقة في الامن والوجود المستقل والتنمية ، وإنهاء حالة الحرب وإقامة السلم بين الدول العربية واسرائيل ، واعتماد ضمانات دولية للتسوية السلمية ، على أن يقوم الاعضاء الدائمون في مجلس الامن أو المجلس في مجموعته ، مثلاً ، بدور الضامن .

ورادت الجمعية العامة بدورها في الثمانينات جهودها لإيجاد تسوية وإنهاء الاحتلال الاسرائيلي . وعقدت الدورة الاستثنائية الطارئة السابعة في تموز/يوليه ١٩٨٠ لأن مجلس الامن لم يكن قادراً على اتخاذ اجراءات بشأن التوصيات التي اتخذتها اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف . وعقدت الدورة من جديد أربع مرات في عام ١٩٨٢ نظراً لحدوث تطورات خطيرة جديدة مثل قتل عربيين وشذنيش الحرم الشريف في القدس في نيسان/ابريل ، وقيام اسرائيل بغزو لبنان في حزيران/يونيه ، واستمرار اسرائيل في قصف بيروت في أيلول/سبتمبر ، ومذبحة مخيم اللاجئين الفلسطينيين في صبرا وشاتيلا في أيلول/سبتمبر . وفي نفس السنة ، عقدت الدورة الاستثنائية الطارئة التاسعة بعد أن ضمت اسرائيل مرتفعات الجولان إليها في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ .

وعقد المؤتمر الدولي المعنسي بقضية فلسطين في جنيف في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ تحت رعاية الأمم المتحدة ، وذلك بعد أن قررت الجمعية العامة في عام ١٩٨١ عقد مؤتمر دولي يعني بقضية فلسطين للبحث عن طسرق ووسائل فعالة لتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف . وركز المؤتمر اهتمام المجتمع الدولي على كفاح شعب فلسطين المستمر لنيل حقوقه غير القابلة للتصرف . وفي اعلان جنيف بشأن فلسطين ، طلب المؤتمر عقد مؤتمر سلام دولسي معني بالشرق الاوسط وفقاً للمبادئ التي يرد موجز لها ادناه :

(١) نيل الشعب الفلسطيني لحقوقه المشروعة غير القابلة للتصرف ، بما فيها الحق في العودة ، والحق في تقرير المصير ، والحق في إنشاء دولته المستقلة الخاصة به فلسطين ؛

(ب) حق منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثلة الشعب الفلسطيني ، في الاشتراك على قدم المساواة مع الاطراف الاخرى في جميع الجهود والمداولات والمؤتمرات المتعلقة بالشرق الاوسط ؛

(ج) تأمين الانسحاب الاسرائيلي من الاراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ؛

(د) ضرورة معارضة الممارسات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة ، بما فيها القدس ، وخاصة إقامة المستوطنات مما يتنافى مع القانون الدولي والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الامم المتحدة ؛

(هـ) ضرورة التأكيد من جديد بأن جميع الاجراءات والتدابير التشريعية والادارية التي اتخذتها اسرائيل بشأن القدس لاغية وباطلة ؛

(و) حق جميع الدول في المنطقة في الوجود داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا مع توفير العدالة والامن لجميع الشعوب بما فيها شعب فلسطين .

وفي ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٥٨/٢٨ جيم الذي ايد اعلان جنيف بشأن فلسطين ، والدعوة الواردة فيه إلى عقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الاوسط ، وفق المبادئ التوجيهية الواردة في الاعلان ، ودعا جميع اطراف النزاع العربي - الاسرائيلي ، بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية ، وكذلك الولايات المتحدة الامريكية ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وسائر الدول المعنية ، إلى الاشتراك في المؤتمر على قدم المساواة وبالتساوي في الحقوق ؛ ودعا مجلس الامن إلى تسهيل تنظيم المؤتمر ، ورجا من الامين العام أن يقدم تقريراً عن جهوده في ذلك المجال .

وفي بداية عام ١٩٨٤ ، وبعد إجراء مشاورات مع مجلس الامن ، وجه الامين العام رسائل إلى الدول الاعضاء في المجلس ، والاطراف في النزاع ، ومنظمة التحرير

الغلسطينية لاستطلاع آرائها بشأن جميع القضايا ذات الصلة بتنظيم وعقد مؤتمر السلام الدولي المقترح المعني بالشرق الأوسط ، بما في ذلك تحديد المشتركين . وبعد أن زار الأمين العام الشرق الأوسط في حزيران/يونيه ١٩٨٤ ، قدم تقريراً في أيلول/سبتمبر جاء فيه أنه في ضوء الردود التي وردت إليه والمناقشات التي أجراها مع الحكومات ، والمنظمات ، والسلطات المعنية ، فإنه من البين أن عقد مثل هذا المؤتمر الدولي يقتضي ، في المقام الأول ، موافقة الأطراف الرئيسية المعنية مباشرة ، وكذلك الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة على الاشتراك في المؤتمر . وذكر الأمين العام أيضاً أن حكومتي إسرائيل والولايات المتحدة لم تكونا في ذلك الوقت على استعداد للاشتراك في المؤتمر الدولي المقترح .

وفي الثمانينات ، كررت الجمعية العامة الدعوة لعقد المؤتمر المقترح ، وهي دعوة نالت دعماً متزايداً واعترفت المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية ، والعشرات من المنظمات غير الحكومية ، بضرورة عقد هذا المؤتمر . وفي الفترة التي انقضت منذ عام ١٩٨٦ ، أيدت الجمعية العامة الدعوة لإنشاء لجنة تحضيرية في إطار مجلس الأمن وباشتراك الأعضاء الخمسة الدائمين لاتخاذ الإجراءات اللازمة لعقد مؤتمر دولي للسلام . ونظراً للموقف السلبى الذي اتخذته بعض الدول حتى اليوم ، لم تشكل اللجنة التحضيرية المقترحة ولم يسدع المؤتمر إلى الانعقاد .

وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، اجتمعت الجمعية العامة في جنيف لكي يتباحث السيد ياسر عرفات ، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، بحضور الجلسات ، وأعربت عن تأييد لا مثيل له لعقد مؤتمر السلام المقترح . ودعا قرار الجمعية العامة ١٧٦/٤٣ ، الذي اعتهد بأغلبية ١٣٨ صوتاً مقابل صوتين وامتناع وفدين عن التصويت ، إلى عقد مؤتمر دولي معني بالسلام في الشرق الأوسط ، برعاية الأمم المتحدة ، وبمشاركة جميع الأطراف في النزاع ، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ، على قدم المساواة ، والأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن ، على أساس قسري . مجلس الأمن ٢٤٣ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٢) والحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني ، وفي مقدمتها حقّه في تقرير المصير ، وأكدت المبادئ التالية لتحقيق سلم شامل :

(١) انسحاب إسرائيل من الأرض الفلسطينية المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، ومن الأراضي العربية المحتلة الأخرى ؛

(ب) ضمان ترتيبات للأمن لجميع دول المنطقة ، ومن بينها الدول الممثلة في القرار ١٨١ (د - ٢) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ ، داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا ؛

(ج) حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ ، والقرارات اللاحقة ذات الصلة ؛

(د) تمغية المستوطنات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ؛

(هـ) ضمان حرية الوصول إلى الأماكن المقدسة والمباني والمواقع الدينية ؛

ولاحظ القرار الرغبة المعلنة والمعاعي المبذولة لوضع الأراضي المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، تحت إشراف الأمم المتحدة لفترة محدودة ، كجزء من عملية السلام . وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، صوتت أغلبية ساحقة تعدادها ١٥١ دولة من مجموع الدول الأعضاء البالغ ١٥٩ لمالح القرار ٤٣/٤٤ ، الذي دعا من جديد ، بنفس الصيغة التي استعملت في العام السابق ، إلى عقد المؤتمر المقترح ، مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الأوسط

وطوال العقد ، رفضت الولايات المتحدة واسرائيل باستمرار قرارات الجمعية العامة التي تدعو إلى عقد مؤتمر السلام المقترح تحت رعاية الأمم المتحدة . ودعت اسرائيل إلى إجراء مفاوضات مباشرة بوصفها أفضل إطار يمكن أن يساعد على دفع عملية السلم في الشرق الأوسط . وأثناء الثمانينات ، أعربت الجمعية العامة مرارا وتكرارا عن الأمل لاستمرار الولايات المتحدة واسرائيل في الاستجابة السلبية للمؤتمر المقترح . وفي ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أدلى رئيس مجلس الأمن ببيان يعبّر عن الاتفاق الذي تم الوصول إليه بين أعضاء المجلس حول الأسلوب والنهج الذي ينبغي اتباعه للوصول إلى سلم شامل وعادل ودائم . ورأى أعضاء المجلس أن المؤتمر الدولي إذا انعقد في الوقت الملائم . واتخذ الشكل الملائم ، سيمهل الوصول إلى تسوية تفاوضية .

وأكدت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتمرد في أكثر من مناسبة أنه يتعين على مجلس الأمن أن يتخذ إجراءات إيجابية عاجلة

بناء على التوصية التي اتخذتها اللجنة فسي عام ١٩٧٦ والتوصيات التي اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين المعقود في جنيف في عام ١٩٨٢ . وعندما قسارب عقد الثمانينات على الانتهاء ، كانت اللجنة قد أيدت مرارا وتكرارا الدعوة لعقد مؤتمر دولي للسلام . فضلا عن ذلك ، ونظرا لأعمال العنف التي يجري ارتكابها فسي الأراضي الفلسطينية المحتلة فيما يتعلق بالانتفاضة ، حثت اللجنة حكومتها إسرائيل والولايات المتحدة على إعادة النظر في موقف كل منهما فيما يتعلق بعقد مؤتمر السلام الدولي المقترح والانضمام إلى مجتمع دولي شمول ، كما هو ممثل في الجمعية العامة ، إلى ما يعتبر من حيث الواقع إجماعا على تمييز السلم في الشرق الأوسط عن طريق مشعل هذا الإطار ، تحت رعاية الأمم المتحدة

دال - قرارات المجلس الوطني الفلسطيني لعام ١٩٨٨

عقب اندلاع الانتفاضة الشعبية الفلسطينية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ والبيان الذي أصدره الملك حسين فسي ٢١ تموز/يوليه ١٩٨٨ عن حل روابط الأردن الفلسطينية والإدارية مع الضفة الغربية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، عقد المجلس الوطني الفلسطيني دورته الاستثنائية الثانية عشرة في الجزائر من ١٢ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٨٨ ، واعتمد وشيقتين ، هما البيان السياسي للمجلس الوطني الفلسطيني وإعلان استقلال دولة فلسطين . واتخذ أيضا قرارا بإنشاء حكومة فلسطين المؤقتة التي ستولى القيام بمهامها في الوقت الحاضر اللجنة التنفيذية التابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية . وقد أكد البيان السياسي تمجيم المجلس الوطني الفلسطيني على التوصل إلى تسوية سياسية شاملة لقضية فلسطين فسي إطار ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها والقانون الدولي وقرارات الأمم العربية . ومن خلال اعتماد البيان السياسي ، دعا المجلس الوطني الفلسطيني إلى تنفيذ عدة تدابير يعتبرها أساسية لدفع عجلة عملية السلام إلى الأمام ، ومن بينها الدعوة إلى عقد مؤتمر السلام الدولي المقترح المعني بالشرق الأوسط تحت رعاية الأمم المتحدة . ومن خلال إعلان الاستقلال ، أعلن المجلس الوطني الفلسطيني قيام دولة فلسطين وعاصمتها القدس ، وفقا لأحكام القانون الدولي بما فيها قرار الجمعية العامة ١٨١ (د - ٢) لعام ١٩٤٧ الذي نص على تقسيم فلسطين إلى دولة عربية ودولة يهودية وعلى إقامة نظام دولي خاص بمدينة القدس .

وقد اعترفت بإعلان استقلال دولة فلسطين منذ ذلك الحين حوالي ١٠٠ دولة فسي أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية . واعترفت الجمعية العامة في قرارها ١٧/٤٢ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بإعلان دولة فلسطين الصادر عن المجلس

الوطني الفلسطيني وأكدت على ضرورة تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة سيادته على أرضه المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ . كما قررت الجمعية العامة أن يستخدم في منظومة الأمم المتحدة اسم "فلسطين" بدلا من "منظمة التحرير الفلسطينية" دون المساس بمركز المراقب الذي تتمتع به منظمة التحرير الفلسطينية وبالوظائف التي تضطلع بها في منظومة الأمم المتحدة

وقد نظرت الجمعية العامة في البند المعنون "قضية فلسطين" من جدول الأعمال في جنيف من ١٢ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ وذلك بغية منح السيد ياسر عرفات ، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، الذي لم يحصل على تأشيرة دخول للولايات المتحدة ، فرصة لكي يخاطب الجمعية العامة . وقد عرض السيد عرفات على الجمعية العامة مبادرة السلام الفلسطينية ، التي تتضمن العناصر التالية : أولا ، أن يتم ، بإشراف الأمين العام ، بذل جهد جاد من أجل دعوة اللجنة التحضيرية لمؤتمر السلام الدولي المقترح المعني بالشرق الأوسط إلى الانعقاد ، ثانيا ، انطلاقا من إيمان الفلسطينيين بالشرعية الدولية وبالدور الحيوي للأمم المتحدة ، يجب اتخاذ التدابير اللازمة لوضع الأراضي الفلسطينية المحتلة تحت إشراف الأمم المتحدة المؤقت كما يجب نشر قوات دولية هناك لحماية الشعب الفلسطيني ولمرافقة انسحاب القوات الاسرائيلية . ثالثا ، أن منظمة التحرير الفلسطينية تعمل لتحقيق تسوية شاملة بين أطراف الصراع العربي - الإسرائيلي ، بما فيها دولة فلسطين واسرائيل والدول المجاورة الأخرى ، وذلك في إطار مؤتمر السلام الدولي المقترح المعني بالشرق الأوسط ، ووفقا لقراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) ، من أجل ضمان المساواة وتحقيق تسوازن المصالح ، وخاتمة حق الشعب الفلسطيني في التحرر والاستقلال الوطني ، واحترام حق جميع الأطراف في العيش بسلام وأمن .

وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، عقد السيد ياسر عرفات مؤتمرا صحفيا كرر فيه ذكر العناصر التي وردت في خطابه الذي ألقاه أمام الجمعية العامة وقد تضمن بيانه النقاط التالية على نحو ما نقلته وكالة رويتر في اليوم ذاته :

"في خطابي الذي ألقيته البارحة أيضا ، كان واضحا أننا نمنح حق شعبنا في نيل استقلال وطني حر وفقا للقرار ١٨١ ، وحق جميع الأطراف المعنية في نزاع الشرق الأوسط في العيش بسلام وأمن ، بما في ذلك ، كما ذكرت ، دولة فلسطين واسرائيل والدول المجاورة الأخرى ، وفقا للقراريين ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) .

"وفيما يتعلق بالإرهاب ، فقد أعلنت البارجة بعبارات خالية من أي غموض ، ومع ذلك فإنني أكرر للتذكير ، بأننا نرفض كليا وبمؤرة قاطعة الإرهاب في جميع أشكاله بما في ذلك الإرهاب من جانب الافراد والجماعات والدولة".

وقد لقي بيان السيد عرفات في المؤتمر المحففي ترحيبا من قبل الوفود التي حضرت دورة الجمعية العامة في جنيف . وعقب المؤتمر المحففي الذي دعا اليه ياسر عرفات ، اذن السيد ريفان لوزارة الخارجية في اليوم ذاته بالدخول في حوار موضوعي مع ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية باعتبار أن منظمة التحرير الفلسطينية قد استوفت الشروط التي كانت الولايات المتحدة تتطلبها منذ وقت طويل لإجراء حوار من هذا القبيل . وفي حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، وعقب محاولة قامت بها مجموعة من المفاهير الفلسطينيين للنزول في الشواطئ الإسرائيلية أوقفت الولايات المتحدة حوارها مع منظمة التحرير الفلسطينية . ومنذ ذلك الحين ، أعرب المشاركون في الاجتماعات التي عقدت بإشراف اللجنة المدنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف عن أملهم القوي في التوصل قريبا إلى سبل لاستئناف الحوار وتوسيع نطاقه حتى يشمل النظر في القضايا الموضوعية على نحو بناء . وأعربت اللجنة أيضا عن هذا الأمل في تقريرها لعام ١٩٩٠ إلى الجمعية العامة

هـ - الجهود التي بذلت في عام ١٩٨٩ في سبيل إيجاد تسوية لقضية فلسطين عن طريق المفاوضات

أدت الانتفاضة والتطورات السياسية التي طرأت في عام ١٩٨٩ إلى خلق زخم جديد للجهود المبذولة في سبيل التقدم نحو إيجاد تسوية سلمية لقضية فلسطين . وقد تم في غضون عام ١٩٨٩ عرض عدد من المقترحات الجديدة الرامية بمؤرة خاصة إلى جمع أطراف النزاع في عملية تفاوض مباشر ، اعتبرها البعض وسيلة ممكنة لتمهيد السبيل لعقد مؤتمر سلمي شامل بشأن الشرق الأوسط .

وفي كلمة القاها السيد إدوارد أ. شغرنادزي ، وزير خارجية اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في القاهرة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، أوضح بإيجاز وجهة نظر الحكومة السوفياتية فيما يتعلق بالسياق العام للنزاع في الشرق الأوسط والسبل اللازمة لحلّه . وتتضمن الخطوات التي اقترحها السيد شغرنادزي النقاط التالية :

(١) إجراء مشاورات غير رسمية بين الاعضاء الدائمين الخمسة في مجلس الأمن ، وإجراء حوار متعدد الأطراف وثنائي بين الأطراف المعنية بالتوصل إلى تسوية ، يتم إما بطريقة

مباشرة أو من خلال وسطاء بغية التوصل إلى تفاهم واضح محدد بشأن المعالم الأساسية لمؤتمر دولي بشأن الشرق الأوسط . (ب) وجوب تسوية بعض المسائل الميدانية ، منها على سبيل المثال ، الاسي السياسية والقانونية لعقد مؤتمر من هذا القبيل ومشاركة الفلسطينيين . (ج) وجوب ضمان الحصول على موافقة من الحكومة الاسرائيلية على الدخول في حوار مع منظمة التحرير الفلسطينية ، و (د) وجوب عقد الاجتماعات بين ممثلين رغبتي المستوى لمصر والأردن ولبنان وسوريا ومنظمة التحرير الفلسطينية بغية تعزيز الجهود المبذولة من أجل عقد مؤتمر في وقت مبكر .

وفي ١٤ أيار/مايو ١٩٨٩ اتخذت حكومة اسرائيل مبادرة سلمية تتضمن المواضيع التالية التي رأت أنه يجب معالجتها لتشجيع التوصل إلى تسوية شاملة للنزاع العربي الاسرائيلي : (١) سواطة عملية السلام الجارية على أساس اتفاقات كامب ديفيد ، (ب) إقامة علاقات سلمية بين اسرائيل والدول العربية التي لا تزال في حالة حرب معها ، (ج) بذل مسعى دولي لحل مشكلة المقيمين في مخيمات اللاجئين في الضفة الغربية وقطاع غزة ، (د) إجراء انتخابات حرة وديمقراطية بين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة في جو خال من العنف والتهديد والإرهاب . وتشمل المبادرة مرحلتين ، مرحلة انتقالية امدها خمس سنوات لتنفيذ اتفاساق مؤقتة ومرحلة تنفيذ حل دائم . وتقسوم المبادرة على افتراض وجود توافق وطني في الآراء بشأنها على أساس المبادئ التوجيهية الأساسية لحكومة اسرائيل ، بما في ذلك النقاط التالية :

(١) تتوقع اسرائيل للسلم ولمواصلة العملية السياسية عن طريق مفاوضات مباشرة تقوم على مبادئ اتفاقات كامب ديفيد ؛

(ب) تعارض اسرائيل إنشاء دولة فلسطينية إضافية في منطقة غزة وفسي المنطقة الواقعة بين اسرائيل والأردن ؛

(ج) لن تجري اسرائيل مفاوضات مع منظمة التحرير الفلسطينية ؛

(د) لن يحدث أي تغيير في مركز ما أطلقت عليه الحكومة الاسرائيلية اسم "يهودا" و "السامرة" وغزة إلا وفقا للمبادئ التوجيهية الأساسية لهذه الحكومة .

وفي ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٩ ، أوضح السيد جيمس بيكر وزير خارجية الولايات المتحدة بإيجاز في ملاحظاته أمام مؤتمر السياسة العامة السنوي الثلاثين للجنة الشؤون العامة الأمريكية - الإسرائيلية أربعة مبادئ لدفع عجلة عملية السلم في الشرق الأوسط وهي :

(أ) أن الغرض من عملية السلم هو التوصل إلى تسوية شاملة تتحقق عمن طريق إجراء مفاوضات على أساس قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٢٢٨ (١٩٧٢) ، يتضمن مبدأ الأرض مقابل السلم ، والأمن والاعتراف بإسرائيل وجميع دول المنطقة ، وبحقوق الفلسطينيين السياسية ؛

(ب) يترتب على الأطراف في المفاوضات التعامل بصورة مباشرة بعضهم مع بعض (يعتبر عقد مؤتمر دولي منظم بصورة ملائمة أمرا مفيدا إذا أتى في وقت مناسب ، ولكنه لا يكون كذلك إلا إذا لم يتعارض بأي شكل من الأشكال مع المحادثات المباشرة أو لم يحل محلها) ؛

(ج) ضرورة تحديد مرحلة انتقالية من أجل أن يتم التوصل إلى تسوية نهائية

(د) التفاهم على أنه لا يمكن ولا يجوز لأي طرف من الأطراف فرض نتيجة مما قبل انعقاد المفاوضات المباشرة .

وقال السيد بيكر في هذه المناسبة أيضا أن الولايات المتحدة لا تؤيد فكرة ضم الضفة الغربية وقطاع غزة إلى إسرائيل أو سيطرة إسرائيل عليهما بصورة دائمة ، كما أنها لا تؤيد فكرة إقامة دولة فلسطينية مستقلة . ويّين أنه توجد لدى الولايات المتحدة صيغة ترمي إلى منح الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة حكما ذاتيا على نحو مقبول بالنسبة للفلسطينيين ولإسرائيل وللأردن . وفخلا عن ذلك طلب وزير الخارجية من إسرائيل أن تطرح جانبا مرة وإلى الأبد حلمها غير الواقعي ببناء إسرائيل الكبرى ، وأن تتخلى عن ضم الأراضي ، وتكف عن نشاطات بناء المستوطنات ، وأن تمد يدها إلى الفلسطينيين باعتبارهم جيرانا يستحقون المتمتع بالحقوق السياسية

وقد اجتمع المجلس الأوروبي على معيد رؤساء الدول أو الحكومات في مدريد في ٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٩ واعتمد إعلانا بشأن الشرق الأوسط . وأكدت الدول الإشتراكية من جديد موقفها من النزاع في الشرق الأوسط الذي انعكس في إعلان فيينا المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، وفي الإعلانات اللاحقة . ويتمثل موقف الدول الإشتراكية عشرة في دعم حق جميع دول المنطقة بما فيها إسرائيل في التمتع بالأمن ، وتوفير العدالة لجميع شعوب المنطقة والاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في تقرير مصيره ، مع كل ما ينطوي عليه هذا من معاني . ورأت الدول الإشتراكية أن بلوغ هذه الأهداف يجب أن يتم بالوسائل السلمية في إطار مؤتمر سلام دولي ينبغي عقد برعاية الأمم المتحدة باعتبارها المحفل الملائم لإجراء مفاوضات مباشرة بين الأطراف المعنية ، وأنه يجب أن تشارك منظمة التحرير الفلسطينية في هذه العملية .

ورحب المجلس الأوروبي بالمقترح الذي عُرض في وقت سابق من هذا العام فيما يتعلق بإجراء انتخابات في الأراضي المحتلة كمساهمة في عملية السلام شريطة تحقيق ما يلي : (أ) أن تجري الانتخابات في سياق عملية ترمي إلى التوصل إلى تسوية النزاع تسوية شاملة وعادلة ودائمة ؛ (ب) أن تجري الانتخابات في الأراضي المحتلة بما فيها القدس الشرقية بموجب ضمانات كافية لتوفير الحرية اللازمة ؛ (ج) يجب ألا يستبعد أي حل من الحلول وأن يتم إجراء المفاوضات النهائية على أساس قراراتي مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٢٢٨ (١٩٧٢) اللذين يقومان على مبدأ "الأرض مقابل السلام" ، وأكدت الدول الإشتراكية عشرة من جديد مواقفها واهتماماتها الأساسية التي أعربت عنها في البيانات التي أدلت بها بشأن الشرق الأوسط في ستراسبورغ وفرنسا بتاريخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، وفي دبلن ، أيرلندا بتاريخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، والتي أعربت فيها كذلك عن عزمها على تعزيز دعمها الكبير الذي أبدته بالفعل لحماية حقوق الإنسان لمكان الأراضي المحتلة .

وقد صرح السيد يامر عرفات ، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، أثناء اجتماع عقده في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، في أديس أبابا مع وكالة أنباء الشرق الأوسط ومحرري إحدى الصحف المصرية ، بأنه ينبغي الاقتداء بمثال ناميبيا في حل المشكلة الفلسطينية ، وبمروءة خاصة : (أ) يجب ضمان انحياز القوات الإسرائيلية لانحياز جزئيا من الأراضي الفلسطينية ؛ (ب) يجب تحديد جدول زمني لانحياز القوات الإسرائيلية على مراحل خلال فترة ٢٧ شهرا ؛ (ج) يجب أن تجري الانتخابات عن طريق الأمم المتحدة وبإشرافها ؛ (د) يجب السماح للاجئين والمبشرين بالعودة إلى الضفة الغربية

وغزة ، و (هـ) يجب تحديد تاريخ لإعلان الاستقلال . وفي ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، أوضح السيد ياسر عرفات أثناء محادثات أجراها في القاهرة مع السيد حسني مبارك ، رئيس جمهورية مصر العربية ، أنه مستعد للاجتماع مع أي مسؤول اسرائيلي ، سواء في مصر أو في أي مكان آخر ، لمناقشة الحالة في الشرق الأوسط . وقد أفادت صحيفة "النويويورك تايمز" في اليوم ذاته بأن منظمة التحرير الفلسطينية قد علقت على المبادرة الاسرائيلية ، وبصورة خاصة على خطة الانتخابات ، بما يلي : (أ) ينبغي السماح للمقيمين في القدس الشرقية العربية بالاشتراك في الانتخابات ؛ (ب) يجب ضمان حرية الكلام للمرشحين للانتخابات ومنحهم حصانة من الملاحقة القضائية ؛ (ج) ينبغي أن يتم سحب الجيش الاسرائيلي ، يوم إجراء الانتخاب ، من المراكز السكنية إلى مناطق يجري تحديدها مسبقا ؛ (د) تقوم أفرقة من الممربين والأمريكيين بمراقبة الانتخابات ؛ و (د) قبل إجراء الانتخابات يجب أن توافق اسرائيل من حيث المبدأ على أنها مستعدة للتخلي عن الأراضي .

وفي أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، اقترحت حكومة مصر شروطا بشأن المقترح الاسرائيلي المتعلق بالانتخابات وتضمنت هذه الشروط ما يلي : (أ) يجب السماح لجميع الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية بالانتخاب وترشيح أنفسهم للانتخاب ؛ (ب) يجب أن يتمتع المرشحون بحرية القيام بحملات انتخابية دون تدخل من قبل السلطات الاسرائيلية ؛ (ج) يجب أن تسمح اسرائيل بوجود مراقبة دولية لعملية الانتخابات ؛ (د) يجب أن تتعهد اسرائيل مسبقا بأنها سوف تقبل بنتائج الانتخابات ؛ (هـ) يجب أن تتعهد اسرائيل بأن تكون الانتخابات جزءا من الجهود المبذولة للتوصل ليس فقط إلى مرحلة انتقالية بل أيضا إلى تموية نهائية تمتد إلى قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٢٢٨ (١٩٧٢) القائمين على مبدأ الأرض مقابل السلم مسع ضمان سلامة جميع دول المنطقة بما فيها اسرائيل وضمان الحقوق السياسية للفلسطينيين ؛ (و) يجب أن ينسحب الجيش الاسرائيلي يوم الانتخابات من المنطقة التي توجد فيها مناديق الاقتراع ؛ (ز) لا يسمح بالدخول إلى الأراضي المحتلة يوم الانتخابات لغير الاسرائيليين الذين يعيشون أو يعملون فيها ؛ (ح) ينبغي ألا تتجاوز فترة التحضير للانتخابات مدة شهرين (بإمكان مصر والولايات المتحدة المساعدة في تشكيل اللجنة الاسرائيلية - الفلسطينية التي تسند إليها مهمة الاضطلاع بالاعمال التحضيرية) ؛ (ط) ينبغي للولايات المتحدة واسرائيل أن تضمنا علنا اشتغال اسرائيل للخطوة ؛ (ي) وقف عمليات إنشاء المستوطنات

ذلك أن مجلس الأمن شجب بشدة ، في القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩ ، إحتجاج إسرائيل ، التي هي طرف متعاقد سام في اتفاقية جنيف ، عن الالتزام بعدم من هذه القرارات ذات الصلة وبيان توافق الآراء التي أدلى به رئيس مجلس الأمن في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ وأكد فيه من جديد انطباق الاتفاقية على الأراضي العربية المحتلة من جانب إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ . وشجب القرار ٤٥٢ (١٩٧٩) المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ بشدة إحتجاج إسرائيل عن التعاون مع مجلس الأمن فيما يتعلق بالنظر في الحالة المتصلة بالمستوطنات الاسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس . وفي ١ آذار/مارس ١٩٨٠ ، أعرب مجلس الأمن عن أسفه الشديد لرفض إسرائيل الرسمي لهذه القرارات .

وأصدر الناطق باسم بعثة إسرائيل الدائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، بياناً أشار فيه إلى أن مركز ما أسماه "منطقتي يهودا والسامرة (الغزة الغربية)" وغزة غير واضح من حيث القانون الدولي وأن اتفاقية جنيف المتعلقة بالأرض المحتلة لا تنطبق من الناحية القانونية . وأكد البيان أن إسرائيل تغفل أن تطرح جانباً معاملة الجانب القانوني لمركز هذه المناطق ، وأنها قررت منذ عام ١٩٦٧ العمل وفقاً للأمر الواقع تمثيلاً مع الأحكام الإنسانية الواردة في تلك الاتفاقية . وبموجب القواعد المستقرة للقانون الدولي ، تتحمل إسرائيل وحدها مسؤولية إدارة تلك المناطق ، بما في ذلك واجب الحفاظ على القانون والنظام . وختم البيان إلى القول بأن هذه المسؤولية لا تخضع للمراجعة أو التدخل من جانب السلطات الأخرى

الف - توطيد الاحتلال العسكري

ثبتت إسرائيل بين عامي ١٩٧٩ و ١٩٩٠ دعائم احتلالها العسكري للضفة الغربية ولقطاع غزة عن طريق مواصلة إحكام قبضتها على الجهاز السياسي الفلسطيني ، وفرض القيود على الاقتصاد ، ومصادرة الأراضي والموارد المائية ، وإنشاء وتوسيع المستوطنات ، وحصر المستوطنين الاسرائيليين بمعاملة تفضيلية . وقد ندد المجتمع الدولي بقوة العبارات جميع الأعمال المؤدية إلى تقييد طابع أو مركز الأراضي الفلسطينية المحتلة ودعا إلى انسحاب إسرائيل من الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس .

وقد أدى تطبيق إسرائيل لنظام من الأوامر العسكرية والتشريعات الإدارية متزايد التوسع والتخفيف إلى منع الشعب الفلسطيني من أن يقرر داخل الأراضي المحتلة سير عمل نظمته السياسية والقضائية ، وسير عمل المدارس والجامعات ، وتوفير الخدمات العامة ، والانتفاع بالموارد الطبيعية ، ويجري عملية تنميته الاقتصادية وظلت عملية وضع السياسات ووضع الخطط لتنمية الأراضي المحتلة تجري بمعزل كامل عن أية مشاركة فلسطينية . وفرض نظام قانوني مزدوج يتسم ، ولا سيما منذ عام ١٩٨٤ ، بتطبيق القانون الإسرائيلي على المستوطنين الإسرائيليين في الأراضي الفلسطينية المحتلة ومواصلة تطبيق قانون الاحتلال على الفلسطينيين . كذلك غدت عملية توفير الخدمات العامة وتوظيف الاستثمارات في الهياكل الأساسية من جانب السلطة المحتلة تنشط ، بصورة متزايدة ، إلى شطرين ، شطر رفيع المستوى للمستوطنين الإسرائيليين و شطر متدني المستوى للشعب الفلسطيني .

أما التغييرات الإدارية التي أجريت في أواخر السبعينات ، بما في ذلك توسيع نطاق الخدمات العامة الإسرائيلية بحيث تشمل الأرض الفلسطينية المحتلة وإقامة ما يسمى بـ "الإدارة المدنية" فيها في عام ١٩٨١ ، فقد جعلت المسائل المدنية خاضعة ، باطراد ، لقطاع العام الإسرائيلي ، ومن ذلك على سبيل المثال : تنمية الموارد الطبيعية - الأراضي والمياه ، والزراعة والصناعة - وفي أعقاب الأوامر العسكرية التي أصدرت في عامي ١٩٧٩ و ١٩٨١ ، أصبحت المستوطنات الإسرائيلية وبلطاتها المحلية ومجالسها الإقليمية تعتبر تابعة لنظام الحكم الإسرائيلي . ونتيجة لهذه التغييرات الإدارية والتغييرات الأخرى ، أصبحت السلطات العسكرية الإسرائيلية حرة بالتركيز على الجوانب الأمنية المتمثلة بالسيطرة على السكان المدنيين الفلسطينيين .

ويبين ما ذكره السيد ميرون بنغومتي ، وهو خبير في السياسة العامة الإسرائيلية ، أن العملية التي أدت إلى تخلي السلطات العسكرية عن المسؤولية الإدارية بالنسبة للمسائل المدنية في الضفة الغربية منذ أوائل الثمانينات تشبه بشكل يستوقف النظر عملية الإدماج التي حصلت بعد حرب عام ١٩٤٨ في المناطق الخاضعة للحكم العسكري في شمال فلسطين^(٣) . وقد قضى القرار المتعلق بنطاق الولاية والسلطة لعام ١٩٤٨ ، بأن أي قانون ينطبق على دولة إسرائيل بكليتها يعتبر منطبقاً أيضاً على أي جزء من فلسطين يُعلن أنه خاضع لجيش الدفاع الإسرائيلي . وذكر السيد إيان س. لوديك ، أستاذ العلوم السياسية ، في بيانه الخطي الذي أعده لإفادته أمام اللجنة الفرعية لأوروبا والشرق الأوسط التابعة للجنة الشؤون الخارجية في مجلس النواب في واشنطن في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠ ، نتائج ما اعتبره استقصاء للرأي العام الإسرائيلي

يمكن التعويل عليه - فاشبار إلى أن هذا الاستقواء ، الذي تضمن قائمة بالخيارات المتنوعة للتعامل مع العرب الفلسطينيين ، دل على أن شبه أكثرية (٢٩,٧ في المائة) تحبذ أكثر الحلول تطرفاً - وهو الإبعاد الجماعي - في حين أن نسبة تبلغ ٤٢,٩ في المائة ومفت هذه السياسة بأنها "مقبولة" وقد أسهمت هذه التطورات في تكسّر المخاوف والمناقشات العامة خلال الثمانينات إزاء احتمال اعتبار الأرض الفلسطينية المحتلة جزء لا يتجزأ من إسرائيل

باء - المستوطنات الإسرائيلية ومركز القدس

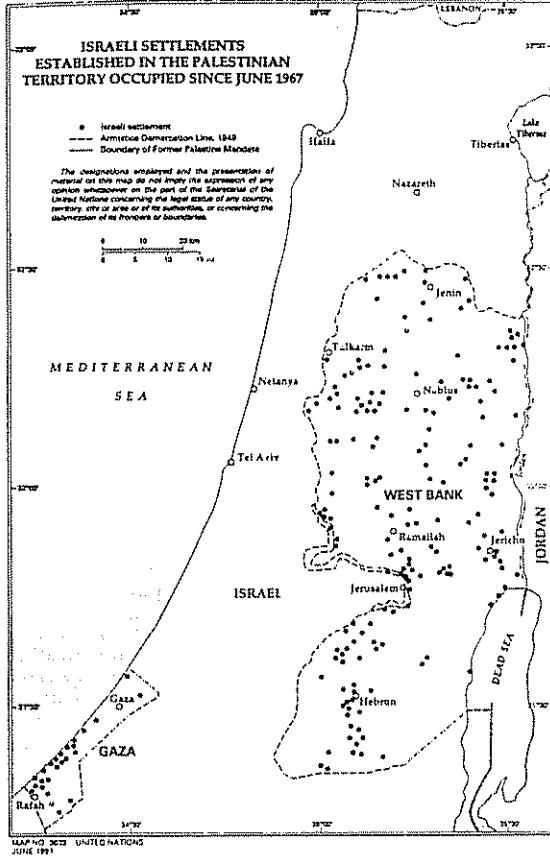
في الفترة الممتدة من عام ١٩٧٩ إلى عام ١٩٩٠ ، تفاقمّت الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة خاصة بسبب تنفيذ القوانين والسياسات الإسرائيلية المتعلقة بالقدس المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك بناء الأحياء للإسرائيليين ، وتدفق ما يزيد كثيراً على ١٠٠٠٠ مستوطن يقيمون في ما يزيد على ٢٠٠ مستوطنة إسرائيلية في الضفة الغربية وغزة ، وأعمال العنف المرتكبة من جانب المستوطنين المسلحين ضد السكان المدنيين الفلسطينيين (٤) . ويتبين من البيانات التي نشرها السيد بنغمتي أن عدد المستوطنين اليهود في الضفة الغربية بلغ ٣٦١ ٧ في نهاية السبعينيات ، وأن عدد المستوطنين الذين أُذن لهم بالإقامة في الضفة الغربية بلغ ١٠٠٠ بحلول عام ١٩٨٠ ، وأن الزيادة الحاصلة في عدد المستوطنين تجاوزت وحدها ١٠٠٠ في عام ١٩٨٤ . ووضعت وزارة خارجية الولايات المتحدة تقريراً صدر في ١٩ آذار/مارس ١٩٩١ عن النشاط الاستيطاني الإسرائيلي وقدم إلى كونغرس الولايات المتحدة وتضمن التفاصيل التالية كما وردت في تقرير عن المستوطنات الإسرائيلية مؤرخ في أيار/مايو ١٩٩١ نشرته مؤسسة "السلام في الشرق الأوسط" التي يقع مقرها في واشنطن : في حين أن معدل الزيادة في عدد المستوطنين الجدد قد انخفض إلى حد كبير منذ عام ١٩٨٤ ، فسيظل معدل بناء الوحدات السكنية الجديدة ثابتاً إلى حد ما . وقد تم التركيز على توسيع المستوطنات القائمة ، ولا سيما في القدس الشرقية الموسعة وفي الضفة الغربية . ويبدو أن الأرقام المتعلقة بعدد السكان تدل على أن توضع نطاق الوجود الإسرائيلي في الأراضي المحتلة مستمر في النمو بمعدل أسرع مما يدل عليه عدد المستوطنات الجديدة . وكانت مؤسسة السلام في الشرق الأوسط قد ذكرت في تقريرها عن المستوطنات الإسرائيلية المؤرخ في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ أن المجموع الحالي لعدد الإسرائيليين المقيمين في الأرض المحتلة والبالغ حوالي ٢٢٠٠٠ (١٢٠٠٠ منهم في القدس الشرقية) و ١٠٠٠ منهم في مناطق أخرى) سيزداد إلى ضعفه تقريباً في غضون

ثلاث سنوات إذا بلغت الهجرة إسرائيل ، على نحو ما هو مقدر لها ، مليون نسمة واستوطن ١٥ في المائة منهم في الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس .

وفي عام ١٩٧٩ ، اتخذ مجلس الأمن والجمعية العامة إجراء بشأن الخطى المتسارعة التي يتم بها بناء المستوطنات الإسرائيلية في الأرض المحتلة بما يتطوّر على خرق القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة فقد قدر مجلس الأمن في القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩ ، أن سياسات وممارسات إسرائيل المؤدية إلى إقامة المستوطنات في الأرض الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة ، منذ عام ١٩٦٧ ليست لها أية حجة قانونية وتشكل عبء خطيرة في سبيل تحقيق حل شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط . وبموجب القرار نفسه ، أنشأ مجلس الأمن لجنة تتألف من ثلاث من دوله الأعضاء غير الدائمة هي سوليفيا والبرتغال وزامبيا ، للنظر في الحالة المتعلقة بالمستوطنات . وبالرغم من النداءات المتكررة ، لم تتمكن اللجنة من العمل ، فهي إظهار تنغيضا لولايتها ، على أي تعاون من بيضاء الحكومة الإسرائيلية . وتمتد اللجنة في تقريرها المؤرخ في ١٢ تشرين/نوفمبر ١٩٧٩ للمواقف المترتبة على سياسة التوطيين الإسرائيلية سالفة إلى السكان العرب المحليين ، كنزيب السكان العرب ، والاستيلاء على الأراضي والموارد المائية ، وتدمير المساكن ، ونقص الأشخاص ، وسواطة مدارسة النقوط للاجبار على الهجرة بغية إفساح المجال للمستوطنين الجدد . فضلا عن إحصاءات تغييرات جذرية وضارة في النمط الاقتصادي والاجتماعي للحياة اليومية للسكان العرب السابقين ، الأمر الذي أخذ يحدث تغييرات سالفة في الطابع الجغرافي والديمقراطي للأراضي المتنازعة بذلك مما يمثل انتهاكا لاتفاقية جنيف الرابعة . ورأت اللجنة أن سياسة التوطيين تعتبر ، على نطاق واسع ، عاملا سلبيا من أشد العوامل سلبية من حيث تحقيق السلام في الشرق الأوسط .

وقدّمت اللجنة تقريرها شانيا إلى مجلس الأمن في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ . وفي المناقشة الواردة في ختام التقرير ، أعربت اللجنة عن رغبتها في التأكيد مرة أخرى بكل قسوة عن رأيها في أن سياسة التوطيين ، التي تتبعها إسرائيل بلا حسوادة بالرغم من جميع مقررات مجلس الأمن ونداءاته ، لا تتماشى مع السعي إلى إحلال السلام في المنطقة وأنها ستؤدي لا محالة إلى زيادة تفاقم الحالة في الأراضي المحتلة

المستوطنات الاسرائيلية المنشأة في الاراضي
الغلسطينية المحتلة منذ حزيران/يونيه ١٩٦٧



بالاستناد إلى الخريطة رقم Rev.11 و 3070 ، الأمم المتحدة ،
تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠

وأكدت اللجنة من جديد ، في تقريرها الثالث المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، جميع النتائج الواردة في تقريرها السابقين . وقد ركز التقرير الثالث على الموارد الطبيعية ، فخلص إلى أن الأدلة المتوفرة تدل على أن سلطات الاحتلال الاسرائيلية تواصل استنزاف الموارد الطبيعية ، ولا سيما منها الموارد المائية ، في الأراضي المحتلة وذلك على نحو يخدم مصالحها ويضر بمصالح الشعب الفلسطيني وجاء في التقرير أنه يبدو للجنة أن اسرائيل تستخدم المياه كسلاح اقتصادي بل وسياسي في آن معاً بغية تعزيز سياستها المتعلقة بالمستوطنات . ولم ينظر مجلس الأمن في هذا التقرير على الإطلاق

وفي أعقاب احتلال اسرائيل للقدس العربية في عام ١٩٦٧ ، اتخذ مجلس الأمن العديد من القرارات التي طالب فيها اسرائيل بالامتناع عن تغيير الهيئة المادية للقدس وتكوينها الديمغرافي وهيكليها المؤسسي ومركزها وأعلن أن أي تدبير تتخذه اسرائيل في هذا الصدد يعتبر ساطلاً ولاغياً . وحين اتخذ البرلمان الاسرائيلي خطوات تشريعية لجعل القدس الموحدة عاصمة اسرائيل ، اتخذ مجلس الأمن القرار ٤٧٦ (١٩٨٠) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٨٠ كإجراء لاعتراض طريق هذه التشريعات . وبعد أن سن البرلمان الاسرائيلي "القانون الاساسي" المتعلق بالقدس والمؤرخ في ٢ تموز/يوليه ١٩٨٠ ، اتخذ مجلس الأمن القرار ٤٧٨ (١٩٨٠) المؤرخ في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، وفيه ندد مجلس الأمن بأشد العبارات بعملية سن "القانون الاساسي" ورفض اسرائيل الاعتشال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة . وأكد المجلس مرة أخرى أن جميع الاجراءات التي من شأنها تغيير مركز مدينة القدس المقدسة باطلة ولاغية ، وطلب إلى الدول التي أقامت بعثات دبلوماسية في القدس سحب تلك البعثات من المدينة المقدسة . وتتضمن "الحولية الدولية الأوروبية ، ١٩٩٠" (Europa World Year Book, 1990) عنواين سفارتين بلديين في القدس أما الجمعية العامة فقد رأت ، في قرارها ١٦٩/٢٥ هاء المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ أن قيام اسرائيل بسن "القانون الاساسي" المتعلق بالقدس انتهاك للقانون الدولي لا يؤثر في مواصلة تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة . وقد تم التأكيد على هذا المفهوم في السنوات اللاحقة ، وظلت الحالة في القدس موضع قلق دولي بالغ .

وفي معرض الكلمة التي القاها لسدى افتتاح الدورة الصيفية للبرلمان الاسرائيلي في ٢ أيار/مايو ١٩٨٢ ، قال رئيس الوزراء شاحيم بيرغ ان اسرائيل مسوؤة بتطالب بالسيادة على الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين وذلك في نهاية فترة السنوات الخمس الانتقالية التي تنص عليها اتفاقات كامب ديفيد ، وأنه لن يتم إزالة أي من

المستوطنات الاسرائيلية نتيجة لأي مفاوضات تجري في المستقبل بشأن السلام . وفي
اقتراح مسجل ، اتخذ البرلمان باغلبية ٥٨ موثا مقابل ٥٤ موثا قرارا وافق فيه عيسى
بنيان رئيس الوزراء الذي كان يينسوي ، املا ، تقديم قرار من شأنه أن يحظر إزالة
المستوطنات الاسرائيلية في إطار أية معاهدات سلام قد تمخض في المستقبل . ويقدر
الممثلون الاسرائيليون ، كما ورد في تقرير حكومة الولايات المتحدة الصادر عام ١٩٨٩
بعنوان "تقارير قطرية عن ممارسات حقوق الانسان لعام ١٩٨٨" ، أن عمليات جمع شمل
الامر محدودة لأسباب ديمغرافية وسياسية ويؤكدون على أن قوانين الاحتلال لا تتطلب سن
اسرائيل السماح بهجرة الفلسطينيين إلى الاراضي ؛ وأن القيود المفروضة على الإقامة
والعودة وجمع شمل الاسر لا تنطبق على اليهود ، سواء كانوا أو لم يكونوا مواطنين
اسرائيليين .

وفي اواخر الثمانينات ، تفاخمت الحالة في الارض الفلسطينية المحتلة بسبب
هجرة اليهود الواسعة النطاق في الاتحاد السوفياتي وفي أماكن أخرى إلى اسرائيل
وأنشأت الانباء أن ما يزيد عن ١٨٠٠٠ مهاجر جديد وصلوا إلى اسرائيل في عام ١٩٩٠ ،
وأعرب المجتمع الدولي عن خشية من قيام الحكومة الاسرائيلية بتوجيه أعداد كبيرة من
أولئك المهاجرين إلى الارض الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس ، أو العمل على
توطيئ ما يشاهي تلك الأعداد من الاسرائيليين فيها . كذلك أشارت المخاوف ملاحظة أدلى
بها السيد إسحاق شامير ، رئيس وزراء اسرائيل ، في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ،
جاء فيها أن الحاجة إلى إقامة "اسرائيل كبيرة" ، ضرورة يفتضيها العدد الكبير من
المهاجرين المرتقب قدومهم . ويتبين من الانباء التي تكرر نشرها في وسائل الإعلام
الاسرائيلية خلال شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل ١٩٩١ ، بأن نفقات الحكومة الاسرائيلية
المتصلة بالأرض الفلسطينية المحتلة والواردة في ميزانية السنة المالية ١٩٩٠ - ١٩٩١
تجاوزت بكثير أمثال تلك النفقات في السنوات السابقة . مثال ذلك أن الاعتماد المخصص
للغزة الغربية وقطاع غزة في ميزانية وزارة البناء والإسكان يتجاوز ١٠٠ مليون شيكل
جديد (أي ما يقارب ٢٥ مليون من دولارات الولايات المتحدة) . وورد في العدد الصادر
في ٢٤ نيسان/أبريل عام ١٩٩١ في صحيفة النيويورك تايمز أن ما يزيد عن ٣٠ في المائة
من كامل ميزانية هذه الوزارة ينفق على الأنشطة الاستيطانية في الارض الفلسطينية
المحتلة بالرغم من أن عدد الاسرائيليين المقيمين هناك لا يزيد عن حوالي ٢ في
المائة

وفي ١٥ آذار/مارس ١٩٩٠ ، بدأ مجلس الأمن النظر في "ما تقوم به اسرائيل من
أعمال غير مشروعة تتعلق بالاستيطان في الارض المحتلة" استجابة لطلب من الاتحاد

السوفياتي . وجاء في الطلب ، الذي ورد في رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن مؤرخة في ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، أن إجراءات التوطين هذه ، التي تفتلح بها الحكومة الاسرائيلية تتنافس واتفاقيه جديف الرابعة التي تمنح تغيير الهيكل الديمغرافي للارض المحتلة وتعمل للجهود السلمية في الشرق الاوسط . وخلال شهري آذار/مارس وأيار/مايو ، عقد المجلس ست جلسات بشأن توطين المهاجرين الجدد في الارض الفلسطينية المحتلة ثم رفع جلسته المعقودة في ٣ أيار/مايو دون اتخاذ أي إجراءات في هذا الصدد .

جيم - احتياان الأراضي والموارد المائية

إن الأراضي والمياه موارد طبيعية أساسية من موارد الأرض الفلسطينية المحتلة . وفي أواسط الثمانينات ، وضعت سلطة الاحتلال اليد على ما يقارب من نصف هذه المسوادر في الضفة الغربية وعلى ما يقارب ٤٠ في المائة منها في قطاع غزة لاستخدامها في أغراضها هي أو في أغراض المستوطنين الاسرائيليين ، ومنذ حزيران/يونيه ١٩٦٧ ، تسم توسيع مساحة منطقة العاصمة في القدس العرسية لضم جزء كبير من أنحاء الضفة الغربية المحيطة بها إليها . وكما ورد سابقا ، وضعت اسرائيل يدها على القدس الشرقية الموسعة من خلال اتخاذ تدابير تشريعية وإدارية اتخذتها في تموز/يوليه ١٩٨٠ ، برغم قرارات مجلس الأمن .

وقامت سلطة الاحتلال باحتياان الأراضي في الأرض الفلسطينية المحتلة من خلال اتخاذ تدابير متنوعة ، بما في ذلك الاستيلاء على الأراضي لأغراض عسكرية ، واعتبار بعض الأراضي "مهجورة" ، واعتبار الأراضي غير المسجلة "من أملاك الدولة" ، وتعيين مناطق مغلقة للأغراض العسكرية ، ومصادرة الأراضي للأغراض العامة ، وفي الوقت نفسه ، فرضت سلطة الاحتلال قيودا صارمة على الأراضي التي يملكها الفلسطينيون ، الأمر الذي كشييرا ما أدى إلى الحيلولة دون زراعتها أو ريها أو استخدامها في أغراض البناء والصناعة . وفي هذا الصدد ، يقول السيد ميرون بنغديتي :

"إن التدابير الاسرائيلية للتحكم في الأراضي تعكس استراتيجية صريحة للتخطيط القطاعي . وإن المعايير المعتمدة لتحديد حيزها المساحي هي معايير سياسية بحت . وتشير المخططات الرسمية الاسرائيلية إلى ثلاثة أهداف رئيسية هي : الربط بين المناطق اليهودية القائمة بغية ضمان الاستثمارية في المناطق الاستيطان اليهودي ، وتجزئة التجمعات الاستيطانية العربية ، وتشجيع بنساء التجمعات الاستيطانية اليهودية الجديدة .

"ويعتبر استخدام المناطق والأراضي الفلسطينية وسائل للقهر وتهدف تدابير التحكم في الأراضي إلى أمرين : تطويق المناطق العربية ، واختراقها مباشرة من المناطق الطويلة التي "يحظر فيها البناء" . أما شبكة الطرق فهي مصممة بحيث تشغل المراكز السكانية العربية ، وتؤدي أيضا إلى تجزئة المناطق الاستيطانية العربية وتشطيرها . وفي الواقع ، أن الأوامر التي تحظر البناء تحرم المكان الفلسطيني في "عليا" شايئة الحدود تمنع أي توسع طبيعي فيها^(٥) ."

وبالإضافة إلى ما ذكر أعلاه من الإجراءات التي اتخذها كل من مجلس الأمن والجمعية العامة بشأن المستوطنات الاسرائيلية ، فقد أدانت الجمعية العامة بشدة في عدة مناسبات مصادرة الأملاك العربية الخاصة والعامة ونزع ملكيتها . كما أدانت جميع العمليات الأخرى الرامية إلى احتياز الأراضي في الأرض الفلسطينية المحتلة .

وخلال الفترة ١٩٧٩ إلى ١٩٩٠ ، واصلت سلطة الاحتلال استنزاف الموارد المائية في الأرض الفلسطينية المحتلة وتحويل مجاريها وتقييد استخدامها لمالحي إسرائيل ومستوطناتها . فقد تمت ممارسة التحكم في استخدام الموارد المائية الفلسطينية مثلا ، عن طريق الحد من عدد الآبار وعمقها ، والحد من الزراعة والري ، وتطبيق سياسات تمييزية . ففي مجال الزراعة ، لم يسمح للفلسطينيين بأن يستخدموا غير كمية المياه التي تم تخصيصها لهذا الغرض في عام ١٩٦٧ . وتضمن القيود المفروضة على استخدام المياه في الضفة الغربية المحتلة التدفق الجوفي للمياه في اتجاه إسرائيل ، مما يجعلها بين ٢٥ و ٢٥ في المائة من مواردها المائية السنوية المحتملة . كذلك نجد أن المستوطنات الاسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، تلك المستوطنات التي يستهلك كل فرد فيها أضعاف كمية المياه المخزنة للفلسطينيين ، أسهمت بالمزيد في استنزاف الموارد المائية ونتيجة لذلك فقد أخذت محلة الفلسطينيين وبيوتهم وزراعتهم وصناعتهم تصاب بأضرار متزايدة . وعلاوة على ذلك ، فإن شبكة المياه العذبة الجوفية متسا ما ب فيها القنادر نتيجة للضخ المفرط والملوحة والتلوث ، يصبح من المستحيل عمليا استصلاح مثل هذا المورد المدعّر . وفي ضوء الظروف الحرجة السائدة ، يساور الفلسطينيون الخوف من القضاء التام على موارد المياه العذبة .

في حين أن مجلس الأمن لم يتمكن من النظر في التقرير الثالث الذي كان قد طلب إلى اللجنة المنشأة بموجب قراره ٤٤٦ (١٩٧٩) أعداده ، وهو تقرير ركز على الموارد الطبيعية ، ولا سيما منها الموارد المائية ، واصلت الجمعية العامة الاعتراف عن قلقها القديم العهد فيما يتعلق بالسيادة الدائمة على الموارد الطبيعية في الأرض الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة . وقد أدانت الجمعية العامة في قرارها ١٤٤/٢٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ إسرائيل لاستغلالها الموارد الطبيعية لهذه الأراضي وأكدت من جديد حق الشعب الفلسطيني في استعادة موارده الطبيعية وفي نيل تعويض كامل عما تعرضت له هذه الموارد من استغلال أو استنزاف أو فقدان أو ضرر . وفيما يتعلق بخطة إسرائيل لبناء قناة تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت ، طلبت الجمعية العامة من إسرائيل ألا تقوم ببناء القناة وقررت في قرارها ١٦٧/٤ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ معاودة النظر في هذه المسألة في حال استئناف إسرائيل لأنشطتها المتعلقة بالقناة المذكورة . وخلال الفترة الواقعة بين عام ١٩٨٦ وعام ١٩٩٠ لم تستدع الضرورة معاودة النظر عن هذا الوجه بسبب إرجاء تنفيذ الخطة في الظاهر . ووفقا لما ورد في عدد آ/٤ أغسطس ١٩٩٠ من مجلة "Innovation" ، وهي عبارة عن تقرير شهري عن الأبحاث والتطورات الصناعية والمناخية القائمة على العلم في إسرائيل ، طالب السيد يوفال نيمان ، وزير الطاقة والهيكل الأساسية ووزير العلم والتكنولوجيا في الحكومة المشكلة حديثا ، بتجديد بذل الجهود من أجل بناء قناة تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت .

دال - انتهاكات حقوق الإنسان

وقد تدهورت حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة بمودة خطيرة خلال الفترة من عام ١٩٧٩ إلى عام ١٩٩٠ ، نتيجة للتدابير التمييزية المتزايدة التي اتخذتها السلطة القائمة بالاحتلال ضد الشعب الفلسطيني . وهناك تقارير أعدتها الأمم المتحدة ، والولايات المتحدة الأمريكية ، والجماعات المعنية بحقوق الإنسان وغيرها ، تتضمن سردا مفصلا للسياسات والممارسات الإسرائيلية التي تمس الشعب الفلسطيني منذ عام ١٩٦٧ . وقد تضمنت تلك التدابير القمعية إبعاد المدنيين الفلسطينيين من الأراضي المحتلة وحرمانهم من حقهم في العودة إليها ، وإساءة معاملة الفلسطينيين المحتجزين وتعذيبهم ، بمن فيهم أطفال وأحداث ، وإنزال العقوبات الجماعية وممارسة الاعتقالات الجماعية ، والتدخل في حقهم في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات ، وحقهم في المحاكمة العادلة وحرية الكلام والصحافة والتعبير والعبادة ، وحقهم في عدم تعرضهم لأي نوع من أنواع التمييز القائم على العنصر أو الجنس ، أو اللغة ، أو الدين ،

أو الرأي السياسي أو أي وضع آخر ، وهدم المنازل وإغلاقها ، وتغيير معالم الاراضي الفلسطينية ، ونهب الاماكن التاريخية والثقافية والدينية ، ولاسيما في القدس ، وكذلك التدخل في النظام التعليمي للشعب الفلسطيني وفي تنميته الاقتصادية والاجتماعية . وتمثل وجهة النظر المستشفة من تقارير الأمم المتحدة عن حالة حقوق الإنسان لكان الأرض المحتلة في أن الاحتلال يشكل بحد ذاته انتهاكا لحقوق الإنسان للسكان المدنيين ، وينتقي من قدرة الشعب الفلسطيني على ممارسة حقه في تقرير المصير .

وطوال عقد الثمانينيات ، أكدت الجمعية العامة في مناسبات عديدة من جديد حق السكان المشردين غير القابل للتصرف في العودة إلى ديارهم أو إلى أماكن إقامتهم السابقة في الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ . وتد كل من مجلس الأمن والجمعية العامة ، على السواء ، بالتغييرات التي أدخلتها السلطة القائمة بالاحتلال على المركز القانوني والطبيعة الجغرافية والتكوين الديمغرافي لأي جزء من الأرض الفلسطينية المحتلة . فضلا عن ذلك ، فقد ردت الجمعية العامة ومجلس الأمن على غير ذلك مما يتسم بخطورة خاصة من انتهاكات حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني ؛ وتذكر من ذلك على سبيل المثال ، أنه ، عقب منع إسرائيل محافظ الخليل من السفر لممثلي أمام مجلس الأمن وإبعاده في فترة لاحقة من الأرض الفلسطينية المحتلة ، طلب مجلس الأمن من حكومة إسرائيل مرارا ، منذ أيار/مايو ١٩٨٠ ، إلغاء التدابير غير القانونية التي اتخذتها سلطات الاحتلال العسكري الإسرائيلي لإبعاد محافظ الخليل ومحافظ جنسول والقاضي الشرعي للخليل ، وتسهيل أسر العودة القوية للزعماء الفلسطينيين المبعدين . وفي حزيران/يونيه من العام ذاته ، أدان مجلس الأمن محاولات الاعتقال التي تعرض لها محافظو نابلس ورام الله والبيرة ، وأعرب عن قلقه البالغ إزاء عدم توفير إسرائيل الحماية الكافية للسكان المدنيين . وخلال عقد الثمانينات كررت الجمعية العامة أيضا أدانتها الشديدة لانتهاك حقوق الإنسان المتواصل وذلك في سياق أهمية التحقيق العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير ، وشملت أدانتها تلك مدلت الانتهاكات المرتبطة باعتقال الأشخاص نتيجة لكفاحهم من أجل تقرير المصير . وفي معرض إعادة تأكيدها على شرعية الكفاح من أجل الاستقلال ، شجبت الجمعية العامة بقوة ، على سبيل المثال ، قيام الولايات المتحدة الأمريكية بتسليم مواطن فلسطيني من الأرض الفلسطينية المحتلة ، وذلك عندما تناولت الجمعية ، في أوائل هذا العقد ، مسألة حقوق الإنسان المرتبطة بقضية السيد زهاد أبو عين .

ونظرا لتدهور الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة ولاستمرار الفشل في إيجاد حل لقضية فلسطين وعجز مجلس الأمن عن العمل وفقا لتوصيات اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف التي وافقت عليها الجمعية العامة ، عقدت الجمعية العامة دورتها الاستثنائية الطارئة السابعة . وفي ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠ ، أكدت الجمعية العامة من جديد أنه لا يمكن إيجاد حل شامل وعادل ودائم في الشرق الاوسط ما لم تنحبط اسرائيل من كل الأرض الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة ، بما فيها القدس ، وما لم يتحقق الحل العادل لمشكلة فلسطين على أساس الحصول في فلسطين على حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف . وأكدت الجمعية العامة أيضا من جديد على حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، بما فيها الحق في العودة وفي تقرير المصير وفي إنشاء دولة فلسطينية مستقلة ، وأعربت عن معارضتها لجميع السياسات والخطط التي ترمي إلى توطين الفلسطينيين خارج وطنهم .

وبالنظر إلى حدوث تطورات خطيرة أخرى تسيء بآمن الفلسطينيين ومن ضمنهم الموجودون في لبنان ، استأنفت الجمعية العامة عقد دورتها الاستثنائية الطارئة السابعة أربع مرات في عام ١٩٨٢ ، وأدانت فيها الدولة القائمة بالاحتلال ، اسرائيل ، لجملة أمور ، من بينها حل مجلس بلدية الهيصة المنتخب ، وإقالة المحافظين المنتخبين ، وانتهاك حرمة الأماكن المقدسة ، ولاسيما في القدس ، وقتل وجرح المصلين في القدس في ١١ نيسان/أبريل ١٩٨٢ ، وشن هجمات على مختلف المؤسسات المدنية والدينية في الأرض الفلسطينية المحتلة

وقد ازداد تدهور حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ آب/أغسطس ١٩٨٥ ، نتيجة لتنفيذ سياسة "القبضة الحديدية" ضد المدنيين الفلسطينيين وزيادة حالات قتل وجرح المتظاهرين الفلسطينيين ، وحالات الاعتقال أو الحبس "الإداري" التعسفي لمئات الفلسطينيين ، وفرض جباية ضرائب ورسوم باهظة وغير متكافئة وإغلاق مكاتب المحف ونقابات العمال الفلسطينية . وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٩٨٧ ، شجب مجلس الأمن بشدة ما تتبعه اسرائيل من سياسات وممارسات تنتهك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض المحتلة ، وبصورة خاصة لجزء الجيئ الاسرائيلي إلى فتح النيران وقتل وجرح المدنيين الفلسطينيين المزل جن فيهم الطلاب . وفي أثناء الانتفاضة منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، واصل مجلس الأمن والجمعية العامة النظر في حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة ، وهي حالة أخذت في التدهور السريع ، وذلك ، جملة خاصة ، بغية منع إبعاد الفلسطينيين وتعزيز حماية الشعب الفلسطيني ، وهي أمور ستجري مناقشتها في الجزء التالي .

وبالإضافة إلى الجهود التي بذلها مجلس الأمن والجمعية العامة بين عامي ١٩٧٩ و ١٩٩٠ تمت هيئات أخرى من الأمم المتحدة لمعالجة مسألة حقوق الإنسان من حيث علاقتها بقضية فلسطين . وتقع مسؤولية دراسة حالة حقوق الإنسان في الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، في الدرجة الأولى ، على عاتق اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة ، وهي لجنة أنشأتها الجمعية العامة في عام ١٩٦٨ لهذا الغرض . وقد دعت الجمعية العامة إسرائيل إلى التعاون مع اللجنة الخاصة ، إلا أن إسرائيل رفضت حتى الآن الاعتراف بولايتها ومد يد التعاون لها بأي شكل من الأشكال . وتقوم اللجنة الخاصة بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية من خلال الشهادات التي يذلي بها الأشخاص الذين يلمون بالحالة المأساوية مباشرة ويمثلون أمام اللجنة للدلاء بشهاداتهم ، ومن خلال الأنباء المنشورة في وسائل الإعلام الإسرائيلية ووسائل الإعلام الأخرى .

وعلمت اللجنة الخاصة مرارا طيلة عقد الثمانينات إلى أن إسرائيل تدّعي أن أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، واتفاقية جنيف الرابعة ، واتفاقيتي لاهي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة . وترى اللجنة الخاصة ، أن استمرار انتهاك حقوق الإنسان ناجم عن واقع للاحتلال الإسرائيلي بذاته وعن سياسة استعمار وطم الأراضي المحتلة . ولا يمكن للشعب الفلسطيني الرازح تحت رقطة الاحتلال أن يتوقع التمتع بحقوقه الأساسية بما دام محروما من حقه في تقرير المصير . فليس شمة إنسان ينضم بحرية التمتع بحقوقه ما لم يكن هو نفسه مسؤولا بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن ، ومشاركا في ، تحديد حقوقه والتزاماته وإعمالها كمواطن . وفي حالة الاحتلال ، فإن السلطة القائمة بالاحتلال هي التي تملئ حدود هذه الحقوق .

كذلك أدانت لجنة حقوق الإنسان التي أنشأها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٤٦ انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة ، وخلال عقد الثمانينات ، أعلنت اللجنة في قرارات سنوية أن حالات خرق إسرائيل لاتفاقية جنيف الرابعة هي جرائم حرب ووممة في جبين الإنسانية ، وأكدت من جديد حق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير دون تدخل خارجي وحقه في إنشاء دولة تتمتع بالاستقلال والسيادة التامين في فلسطين . وفي عام ١٩٩٠ اتخذت اللجنة قرارات أدانت فيها ، بين جملة أمور ، سياسات وممارسات السلطة القائمة بالاحتلال ، إسرائيل ، التي تنتهك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس ، كما أدانت ، بصفة خاصة ، أفعالا معينة مثل قبض الجيوش الإسرائيلية

والمستوطنين الاسرائيليين لفتح النيران على نحو يؤدي إلى قتل وجرح المدنيين الفلسطينيين العزل ، وفرض تدابير اقتصادية تقييدية ، وهدم المنازل ، ونهب الاموال العقارية والشخصية التي تكون بحوزة الأشخاص الباديين فرادى أو جماعات ، والمغصاب والاعتقال الجماعيين ، ومصادرة ممتلكات السكان بما في ذلك حياتهم المهرقية كمسا حدث قبل ذلك بوقت قصير في قرية بيت ساحور .

ومتابعة لأعمال المؤتمرين العالميين بشأن المرأة ، اللذين عقد أحدهما في مكسيكو في عام ١٩٧٥ والآخر في كوينهاغن في عام ١٩٨٠ ، شرعت اللجنة المبدئية بمركسز المرأة في بحث قضية المرأة الفلسطينية في دورتها التاسعة والمشرين لعمام ١٩٨٢ وفي ٤ أيار/مايو من ذلك العام ، أيد المجلس الاقتماض والاجتماعي قرارا اتخذته اللجنة بشأن مركز المرأة والأطفال في الأراضي العربية المحتلة . ويتضمن القرار نداءً يدعو جميع نساء العالم إلى الاعلان عن تضامنهن ودعمهن للمرأة الفلسطينية والشعب الفلسطيني في اليهود التي يهدلونها لوضع حد لانتهاك اسرائيل المارخ لعنقشوق الإنسان الأساسية في الأراضي المحتلة ؛ ونداءً يدعو جميع الدول والمنظمات الدولية إلى تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية إلى المرأة الفلسطينية والعربية وإللس الشعب الفلسطيني والشعوب العربية في سراعهم لاستعادة حقهم غير القابل للتمرد في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم ، ونداءً يدعو جميع نساء العالم إلى اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الإفراج عن آلاف الأشخاص ، بمن فيهم النساء والأطفال ، الذين يكافحون من أجل قضية تقرير المصير والتحرر والاستقلال وتم اعتقالهم بصورة تعسفية في سجون قسوات الاحتلال . وحدث عام ١٩٨٢ ، أعربت اللجنة المعنية بمركز المرأة عن قلقها البالغ إزاء حرمان المرأة الفلسطينية والشعب الفلسطيني من حقوقهم غير القابلة للتصرف ، وبصفة خاصة من الحق في الاستقلال والسيادة الوطنيين .

كذلك تسمى المؤتمر الدولي للمرأة الذي عقد في نيروبي في تموز/يوليسه ١٩٨٥ لمعالجة حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني . فطالبت استراتيجيات نيروبي التطوعية للنهوض بالمرأة ، التي اعتمدها ذلك المؤتمر بتنفيذ برنامج العمل لإحقاق حقوق الفلسطينيين الذي اعتمده المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين الذي عقد في جنيف في عام ١٩٨٢ مع التشديد على دور المرأة الفلسطينية في الحفاظ على هويتها القومية وتحاليدمسا وتراثها وفي كفاحها من أجل التمتع بالسيادة وطالبت أيضا باتخاذ اجراء دولي يرمي إلى تمكين الشعب الفلسطيني من استعادة حقوقه وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، بالإضافة إلى اتخاذ تدابير للاستدلال على الاحتياجات المحددة للنساء الفلسطينيات والأطفال الفلسطينيين وتلبيتها .

وخلال الفترة قيد النظر ، قامت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف برصد الخالية في الأرض الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس ، على أساس جار ، ووافقت الجمعية العامة و مجلس الأمن بتقارير عن التطورات التي تتطلب الاهتمام الفوري . كما قدم المشاركون في الحلقات الدراسية ومؤتمرات المنظمات غير الحكومية التي نظمتها اللجنة ، قدرا كبيرا من المعلومات عن الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة . وقد أدانت اللجنة السياسات والممارسات القمعية التي تتبعها إسرائيل وطالبت بإسقاط إسرائيل من الأرض المحتلة وتوفير الحماية الدولية الفعالة للشعب الفلسطيني ريثما تتم تسوية قضية فلسطين .

هاء - الانتفاضة والحاجة الى ضمان حماية الفلسطينيين الذين يعيشون في ظل الاحتلال الإسرائيلي

إن الظروف السائدة في الأرض الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما فيها القدس ، والتي انطوت على ما يزيد عن ٢٠ عاما من الاحتلال العسكري ، والقمع ، ونزع الملكية ، والإذلال ، قد ساهمت في اندلاع الثورة الشعبية الفلسطينية ، أو الانتفاضة . في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . ومنذ ذلك الحين شارك الفلسطينيون من جميع الفئات ، شبانا وتيارا وعمالا ورجال وأطفالا ، في المظاهرات الرضوية ، والمقاطعات الاقتصادية والامتناع عن دفع الضرائب ، والإضرابات على سبيل الاحتجاج على استمرار الاحتلال العسكري لأرضهم والمطالبة بالاستقلال الوطني .

ومنذ بدء الاحتلال العسكري الإسرائيلي في حزيران/يونيه ١٩٦٧ ، أدت خطورة الحالة السائدة في الأرض المحتلة الى تكرر حالات التعذيب عن الاحتجاج بين صفوف الشعب الفلسطيني ، وكانت تتقابل استجابات شعبية قاسية . كما أن تراكم الهجوم الشعبية عبر الأجيال ولجوء السلطة القائمة بالاحتلال الى انتهاج سياسات قمعية بصورة متزايدة استغز السكان مرارا الى تحدي سلطات الاحتلال .

ولقد اتسمت حياة الفلسطينيين اليومية في الأراضي المحتلة منذ بدء الانتفاضة بدرجة عالية الى حد غير عادي من المواجهة والقمع . وقد أخذت سلطات الاحتلال بتطبيق تدابير صارمة ، من ضمنها المعاقبة بكسر العظام والضرب المبرح - ونتيجة لذلك قتل ما يقرب من ١٠٠٠ فلسطيني وأصيب عشرات الألوف منهم بجراح - واعتقل آلاف الفلسطينيين ، ونقل مئات منهم الى سجون في إسرائيل ، وأبعد كثير منهم خارج الأرض الفلسطينية المحتلة . وهدمت عشرات المنازل أو سبّت مدخلها بالأسمنت المسلح .

وتوقف النظام التعليمي حين أغلقت المدارس والجامعات لغترات مطولة وحظرت انتخابات ترشيحات توفير التعليم غير الرسمي . وفرض حظر التجول على قرى ومناطق بأكملها وتم تقليص خدمات المبيع بالتجزئة ، والخدمات المرفقية والصحية والمالية والتجارية فضلا عن تخريم أنشطة وسائط الإعلام والمنظمات المدنية . واجتثت عشرات الألوف من الأشجار المثمرة من جذورها ودمرت المحاصيل على سبيل العقاب الجماعي وفي هذا الوضع ، حاول الفلسطينيون على الرغم من كل المشبطات أن يخرجوا من الاختناق الاقتصادي سالميـن بالاعتماد على اقتصادهم المعيشي القائم على جهود المجتمعات

واستنادا الى المعلومات والأدلة التي قدمت الى اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية ، لاحظت هذه اللجنة في عام ١٩٨٩ أن الحالة في الأرض المحتلة اتسمت خلال الانتفاضة بمستوى خطير من العنف والقمع لم يسبق له مثيل فيما يزيد عن ٣٢ عاما من الاحتلال العسكري

وفي نهاية عقد الثمانينات ، أكدت لجنة حقوق الإنسان من جديد أن الممارسات التي تتبعها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بصورة منتظمة ومستمرة ، والتي تتمثل في قتل الفلسطينيين ، بما فيهم الأطفال ، وتكسير العظام ، وإخضاع المدن والقرى ومخيمات اللاجئين لظروف معيشية يقصد بها القضاء على سكانها عن طريق فرض حظر التجول والحصار العسكري ، وإلقاء القنابل المسيلة للدموع داخل المنازل والمساجد والمستشفيات ، والضرب الوحشي وإساءة معاملة النساء الحوامل ، تشكل كلها انتهاكات خطيرة لمبادئ القانون الدولي ، وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية . وقد أدانت اللجنة إسرائيل لإعاقة تعليم الآلاف من الطلاب والتلاميذ ، وإنزال العقوبات الجماعية ، وتعذيب وإساءة معاملة أعداد كبيرة من الفلسطينيين المحتجزين في السجون الإسرائيلية وفيما اسمه إسرائيل "معسكرات الاعتقال" وإبعاد وطرد الفلسطينيين .

وقد اتخذ مجلس الأمن والجمعية العامة والأمين العام إزاء الانتفاضة ، وجمعية خاصة إزاء السياسات والممارسات القمعية التي تنتهجها السلطة القائمة بالاحتلال ، موقف الإعراب عن قلقهم البالغ . وسنذ الأيام الأولى لاندلاع الانتفاضة حظيت مسألة سلامة وحماية الشعب الفلسطيني الذي يعيش في الأرض المحتلة بالاهتمام ، وذلك بدءا بقرار مجلس الأمن ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . واستجابة لقرار مجلس الأمن المذكور ، وبالاتفاق مع السلطات الإسرائيلية ، أرسل الأمين العام ممثلا إلى المنطقة ، في كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، لدراسة الوضع على الساحة . وقد تضمنت المعلومات الواردة في التقرير اللاحق الذي أعده الأمين العام والمؤرخ في ٢١ كانون

الثاني/يناير ١٩٨٨ (S/19443) وصفا لثمورات الإسرائيليين والفلسطينيين للحالة الخطيرة التي تسود الأرض الفلسطينية المحتلة - وقد أوضح الوزراء الإسرائيليون الذين اجتمعوا مع ممثل الأمين العام ، بأنهم يرفضون القرار ٦٠٥ (١٩٨٧) ، كما تم إيضاح ذلك في مجلس الأمن ، لأنه ليس لمجلس الأمن أي دور يطلع به فيما يتعلق بأمن الأراضي المحتلة التي تنحصر المسؤولية عنها في إسرائيل . ووفقا لما هو معلوم شمام العلم فإن إسرائيل لا تنقل انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي . وأما فيما يتعلق بالحالة في الأراضي المحتلة ، فقد وافق الوزراء الإسرائيليون على أنها حالة خطيرة . وتبين مما ورد في التقرير أن حكومة إسرائيل تكاف لها حدث من إصابات بين المدنيين وأنها تتخذ الخطوات اللازمة للتقليل من أمثال تلك الإصابات في المستقبل إلى أدنى حد ممكن . والضرورة تحتم إيجاد حل سياسي للمشكلة الكامنة وراء الحالة ، كما أن إسرائيل لا تزال ملتزمة بالبحث عن تسوية عن طريق التفاوض ، ولكن لا بد ، ريثما يتم ذلك ، من إعادة فرض القانون والنظام

وأما الفلسطينيون الذين تمت استشارتهم فقد قالوا ، بدون استثناء ، أنهم يرفضون الاحتلال الإسرائيلي واشتكوا بمرارة من ممارسات قوات الأمن الإسرائيلية . وقد أدرج الأمين العام في تقريره أمثلة لانتهاكات أحكام اتفاقيات جنيف الرابعة من جانب السلطة القائمة بالاحتلال ، إسرائيل ، وعرض مجموعة من التدابير الحمائية المحتملة التي يمكن اتخاذها للمساعدة على ضمان سلامة السكان المدنيين الفلسطينيين . ونورد فيما يلي ما ذكره من الأشكال المقترحة "للحماية" :

"(أ) قد تعني "الحماية" الحماية المادية ، أي إتاحة قوات مسلحة تردع - وتكافح عند اللزوم - أي أخطار تهدد سلامة الأشخاص المحميين ؛

"(ب) وقد تعني "الحماية" الحماية القانونية ، أي تدخل هيئة خارجية لدى السلطات الأمنية والقضائية للسلطة القائمة بالاحتلال وكذلك بخصوم ما تعقده مسن محاكمات سياسية ، ضمانا لمعاملة فرد أو مجموعة من الأفراد بالعدل ؛

"(ج) وقد تتخذ "الحماية" أيضا شكلا أقل من ذلك تحديدا مُمي في هذا التقرير "المساعدة العامة" ، وذلك بأن تتدخل هيئة خارجية لدى سلطات الدولة القائمة بالاحتلال لمساعدة أفراد أو مجموعات من الأفراد على مقاومة أي انتهاكات لحقوقهم (مثل عمليات مصادرة الأراضي) ، وعلى مواجهة مصاعب الحياة اليومية في ظل

الاحتلال مثل القيود الأمنية ، وحظر التجول ، والمنايات ، والصعوبات البيروقراطية ، وما إلى ذلك ؛

"(د) وأخيرا ، هناك "الحماية" التي تتخذ إلى حد ما شكلا غير ملموس وتقدمها جهات خارجية ، وهي تشمل على وجه الخصوص وسائل الإعلام الدولية التي قد يكون لمجرد وجودها واستعدادها لنشر ما تشاهده أثر مفيد لكل المعنيين . ويسمى التقرير هذا النوع من الحماية "الحماية بالنشر" .

والتوصية الرئيسية التي قدمها الأمين العام في التقرير هي أن يبذل المجتمع الدولي جهودا متضافرة لإقناع إسرائيل بقبول انطباق اتفاقية جنيف الرابعة ، بحكم القانون ، على الأراضي المحتلة ويتمخيز ممارساتها بغية الاستئصال الشام لتلك الاتفاقية . وتضمن التقرير أيضا توصيات ووصفا لخطوات معينة كان الأمين العام قائما باتخاذها في إطار الترتيبات القائمة لتعزيز السلامة والحماية التي يمنحها المجتمع الدولي لسكان الأرض الفلسطينية المحتلة ، وذلك مثلا في إطار وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)

ونظر مجلس الأمن في التقرير الذي قدمه الأمين العام ، وذلك في خمسة اجتماعات عقدها في ٢٧ و ٢٨ كانون الثاني/يناير و ١ شباط/فبراير ١٩٨٨ . ووجهت الأغلبية الساحقة في الوفود التي تمتد المسألة انتقاداتها لإسرائيل بسبب التدابير القمعية القاسية التي تتخذها ضد المشتركين في الانتفاضة الفلسطينية المدنية فسي الأرض المحتلة وأعربت عن دعمها لتوصيات الأمين العام . جيد أنه لم يتبن لمجلس الأمن اتخاذ أي إجراء استنادا إلى هذه التوصيات نظرا لعدم اعتماد مشروع قرار قدم فسي هذا الشأن بسبب الموت السلبي لأحد الأعضاء الدائمين . ويتضح من تقرير الأمين العام المؤرخ في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، أن عدد الموظفين الدوليين الذين يعملون في الأونروا في الأرض الفلسطينية المحتلة قد ارتفع من ١٥ إلى ٥١ خلال الفترة الواقعة بين كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ وقد ساعد الموظفون الإضافيون في تخفيف حدة الأوضاع المتوترة ، وتغادي إساءة معاملة الجماعات الضعيفة ، والحد من التدخل في تنقل سيارات الإمداد ، وتسهيل توفير الأغذية والمساعدة الطبية أثناء حظر التجول . فضلا عن ذلك ازداد حجم الوفد الدولي التابع للجنة المصليب الأحمر الدولية - وهي تطلق جموجب اتفاقية جنيف الرابعة بدور محدد فيما يتعلق بتوفير الحماية في الأرض المحتلة - من ١٥ مندوبا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ إلى ٤٥ في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ . وصرح الأمين العام بأن تواجد الموظفين

الدوليين الإضافيين التابعين للمنظمين المذكورين في الأرض المحتلة ، قد لقيسي ترحيباً من قبل الفلسطينيين غير أنهم أوضحوا أنه ، نظراً للظروف الاستثنائية التي يعيشون فيها ، لم يكن لهذا التواجد الإضافي التأثير اللازم على سلوك السلطات الإسرائيلية .

ومنذ أن اتخذ مجلس الأمن قراره ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، اعتقد في عدة مناسبات للخطر في الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة . من ذلك مثلاً أنه اتخذ أربع قرارات تتعلق على وجه التحديد بمسألة إبعاد الفلسطينيين من الأرض المحتلة . وقد طلب المجلس من إسرائيل في تلك القرارات ، وهي ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و ٦٢٦ (١٩٨٩) المؤرخ في ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ و ٦٤١ (١٩٨٩) المؤرخ في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، أن تكف عن إبعاد المدنيين الفلسطينيين وأن تكفل للذين أُبعدوا منهم من قبل أن يعودوا إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة على الفور سالمين . وفي بيان رئاسي مؤرخ في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، قال أعضاء مجلس الأمن إنهم يشعرون بقلق بالغ إزاء استمرار تدهور الحالة في الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وبصفة خاصة إزاء الحالة الخطرة والحرجة الناجمة عن إغلاق بعض المناطق وفرض حظر التجول ، وما ترتب عليها من زيادة في عدد الإصابات والوفيات . كما أعربوا عن قلقهم البالغ بسبب استمرار إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، في مواصلة سياستها الرامية إلى إبعاد المدنيين الفلسطينيين على نحو يتنافى مع قرارات مجلس الأمن واتفاقية جنيف الرابعة ، كما توضح ذلك في ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٨ من قيام إسرائيل بإقصاء أربعة مدنيين فلسطينيين إلى لبنان واتخاذها قراراتاً بإقصاء أربعين آخرين وطلب الأعضاء إلى إسرائيل أن تكف فوراً عن إبعاد أي مدنيين فلسطينيين وأن تتكفل فوراً بعودة الذين أبدعتهم من قبل سالمين . ورأى أعضاء مجلس الأمن أن الحالة في الأراضي المحتلة تنطوي على عواقب خطيرة بالذمة للساعة المبذولة من أجل تحقيق سلم شامل عادل ودائم في الشرق الأوسط

وعقد وقصوع حادث في ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٠ أقدم فيه رجل إسرائيلي مسلح على قتل سبعة عمال فلسطينيين وإصابة ١١ آخرين بجراح في ريشون لتصيون في إسرائيل ، تصدى مجلس الأمن لمسألة الحماية لأول مرة في تاريخه ، عقد مجلس الأمن جلسة فسي جنيف لمناقشة هذه المسألة . وأثناء المناقشة التي أجراها مجلس الأمن في جنيف فسي ٢٥ و ٢٦ أيار/مايو ١٩٩ وفي نيويورك في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٠ شد كل وفد تقيريباً ممن الوفود التي تكلمت ، بما فيهم أعضاء المجلس ، على حاجة الفلسطينيين الملحة

للحماية . وفي ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ ، أدلى السيد ياسر عرفات ، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، ببيان أمام المجلس طلب فيه اتخاذ إجراء عاجل لتقضيته الضرورة لتوفير حماية دولية للشعب الفلسطيني . وأعد مشروع قرار يقضي بإنشاء لجنة تتألف من ثلاثة من أعضاء مجلس الأمن لدراسة الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة وللتنويع السبل والوسائل اللازمة لضمان سلامة وحماية المدنيين الفلسطينيين الذين يعيشون في ظل الاحتلال الاسرائيلي ، ولكن لم يتسن اعتماد المشروع في هذه المرة أيضا بسبب الموت السليبي لأحد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ذلك . وقد قتل أثناء المظاهرات التي قامت في جميع أرجاء الأرض المحتلة احتجاجا على الحادث ١٧ فلسطينيا وأصيب ما يزيد عن ١٠٠٠ فلسطيني بجراح على يد قوات الأمن الإسرائيلية .

وقام ممثل شخصي للأمين العام بزيارة اسرائيل والأرض المحتلة من ٢٢ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ١٩٩٠ . ويغيد البيان الصحفي الذي أصدره الأمين العام ، في جنيف في ٤ تموز/يوليه أن مصدر القلق الرئيسي الذي نقله الفلسطينيون للممثل الشخصي للأمين العام هو إحاسهم البالغ بقابلية تعرضهم للأذى الناجم عن عدم توفر الحماية اللازمة لهم . وقد أعرب عن هذه المخاوف الأشخاص الذين يعيشون في مخيمات اللاجئين فضلا عن المقيمين في المدن والقرى . وأعرب الفلسطينيون أيضا عن قلقهم البالغ إزاء حاجتهم إلى ضمان تمتعهم بحقوقهم الإنسانية والاقتصادية الأساسية . وقد أعلنت السلطات الإسرائيلية بظلماتهم وحثت على اتخاذ الخطوات اللازمة للنظر فيها .

وفي بيان رئاسي صدر بتاريخ ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، شجب أعضاء مجلس الأمن بقوة الحادث الذي وقع في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠ في مستوطنة تابع للونروا يقع قسرب مخيم الشاطي في قطاع غزة أصيب فيه العديد من النساء والأطفال الفلسطينيين الأبرياء بجراح من جراء قنبلة غاز صمبل للدموع ألقيها عليهم ضابط اسرائيلي . وإذا أعسر الأعداء عن استيائهم إزاء تخفيف العقوبة المفروضة على هذا الضابط ، أكدوا من جديد أن اتفاقية جنيف الرابعة تنطبق على الأرض الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وطلبوا من الأطراف المتعاقدة السامية ضمان احترام الاتفاقية . وطلبوا من اسرائيل التقيد بالتزاماتها بموجب تلك الاتفاقية .

وفي غضون ذلك ، تمت الجمعية العامة ، لأول مرة ، في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، لما يعود الأرض الفلسطينية المحتلة من ظروف خطيرة مرتبطة بالانتفاضة الشعبية الفلسطينية . واتخذت في ذلك اليوم قرارها ٢١/٤٢ بشأن انتفاضة الشعب الفلسطيني ،

وفيه أدانت سياسات إسرائيل المتطرفة في انتهاك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني ، وبصفة خاصة أعمالاً مثل قيام الجيش الإسرائيلي والمستوطنين بإطلاق النيران الذي يسفر عن قتل وجرح المدنيين الفلسطينيين العزل ، وتكسير العظام ، وإبعاد المدنيين الفلسطينيين ، وفرض التدابير الاقتصادية التقييدية ، وهدم منازلهم ، والمقاصب والاحتجاز الجماعيين ، وكذلك منع الوصول الى وسائل الإعلام . وطلبت الجمعية العامة أيضاً الى الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة ، اتخاذ التدابير الملزمة لضمان احترام إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، لهذه الاتفاقية في جميع الظروف وفقاً لالتزامها ولاحكام المادة ١ من الاتفاقية .

ونظراً لعجز مجلس الأمن عن التصرف في وقت حدوث أعمال قمعية عنيفة رداً على الانتفاضة الشعبية ، عمت الجمعية العامة بصورة متزايدة الى الحد على النظر فسي اتخاذ تدابير قليلة لضمان توفير حماية دولية نزيهة للمدنيين الفلسطينيين . وقد نظرت الجمعية العامة مرة أخرى في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٨٩ في دورتها المئتانفسة الثالثة والأربعين ، وفي ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ في دورتها الرابعة والأربعين ، الحالة الخطرة المرتبطة بالانتفاضة في الأرض الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس ، وأعربت الجمعية العامة في قرارها ٢/٤٤ المؤرخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ عن بالغ القلق إزاء الحالة التي تشير الجزع في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ، نتيجة لاستمرار الاحتلال على يد إسرائيل وسياساتها وممارساتها المتواصلة ضد الشعب الفلسطيني . وعبرت الجمعية العامة عن شعورها بصدمة شديدة إزاء الاستمرار في قتل وجرح المدنيين الفلسطينيين ، وأعمال النهب التي تعرضت لها منازل المدنيين المسجونين في مدينة بيت ساحور الفلسطينية . وعبرت الجمعية العامة في قرارها ٦٩/٤٥ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، عن شعورها بصدمة شديدة إزاء أعمال العنف الإسرائيلية التي وقعت في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، في الحرم الشريف في القدس والتي أسفرت عن قتل وجرح مدنيين فلسطينيين ، ويورد ذكر ذلك أدناه . وفخلاً عن ذلك طلبت الجمعية العامة من جديد الى مجلس الأمن أن ينظر على وجه الاستعجال في الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة بغية النظر في التدابير اللازمة لتوفير حماية دولية للمدنيين الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وطلبت من الأمين العام أن يدرس الحالة هناك مستخدماً جميع الوسائل المتاحة له . وفي اليوم التالي ، أعلن أن رئيس الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة سيقوم بزيارة لمخيمات اللاجئين الفلسطينيين في الأراضي العربية المحتلة في أوائل العام الجديد ، ١٩٩١ . ومن شأن هذه الزيارة ، وهي الأولى في نوعها ، أن تتيح

لدرئيس الفرقة لأن يعبر شخصيا لأولئك الذين يعيشون في المنيشات عن دعم الجمعية العامة لهم واعتمادها بمخدراتهم .

وفي ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، عبر مجلس الأمن في قراره ٦٧٢ (١٩٩٠) بالاجماع عن الشعور بالجزع إزاء العنف الذي ارتكب في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر في الحرم الشريف وأماكن مقدسة أخرى في القدس وأسر عن موت ٢٠ فلسطينيا وإصابة ما يزيد عن ١٥ شخصا بجراح بينهم مدنيون فلسطينيون ومسلون آخرياء ، كما أن أدان ، صفة خاصة ، أعمال العنف التي ارتكبتها قوات الأمن الاسرائيلية وأدبرت عن إساليب وخمائر في الأرواح البشرية وطلب مجلس الأمن إلى اسرائيل ، الماطة (المنظمة بالاحتلال ، الاستشغال بدقة لالتزاماتها ومسؤولياتها بموجب المادتين ١٠١ و١٠٢ من القانون الذي تنطبق على جميع الأراضي التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٤٧ . وأعرب المجلس عن ترحيبه بقرار الأمين العام بإيفاد بعثة إلى المنطقة وطلب منه أن يقدم إليه تقريرا قبل نهاية تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، يتضمن ما يجده من حقائق وما يخلص إليه من استنتاجات .

وفي ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، أصدرت الوزارة الاسرائيلية بيانا ذكرت فيه أن قرار مجلس الأمن ٦٧٢ (١٩٩٠) غير مقبول لديها البتة وأن اسرائيل لن تتقبل وفد الأمين العام . وقد سعى الأمين العام إلى الحصول على إيضاحات من حكومة اسرائيل عما إذا كان البيان يعني أن الحكومة لن تستقبل وفده أم أنه يعني أن الوفد سيُدفع من الدخول . وفي اجتماع مع الأمين العام عقد في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ، صرح ممثل اسرائيل الدائم بالسياسة أن حكومته لا ترغب في قدوم البعثة وأنها مستعدة لأن تقدم إلى الأمين العام نسخة من التقرير الذي أعدته لجنة التحقيق بشأن الأحداث التي وقعت في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، وهي لجنة عينها رئيس الوزراء الاسرائيلي . وقصد إبلاغ الأمين العام مجلس الأمن ، خلال مشاورات غير رسمية جرت في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ أنه ليس في مركز يتيح له إيفاد بعثة إلى المنطقة ، وعبر أعضاء المجلس عن رأيهم بوجوب مواصلة بذل الجهود لإيفاد البعثة .

وفي ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ، شجب مجلس الأمن بالاجماع ، في قراره ٦٧٢ (١٩٩٠) ، رفض حكومة اسرائيل استقبال بعثة الأمين العام إلى المنطقة ، وحث الحكومة الاسرائيلية على إعادة النظر في قرارها ، وأصر على وجوب امتثالها امتثالا تاما للقرار ٦٧٢ (١٩٩٠) الذي لم يتم تنفيذه بعد .

وقدم الأمين العام في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ تقريراً إلى مجلس الأمن (S/21919 و Corr.1) وفقاً للقرار ٦٧٢ (١٩٩٠) . كما تم تقديم ثلاث إضافات للتقرير بشأن الحادث الذي وقع في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ، وهي : (١) التقرير المعد من قبل "بيتسليم" ، وهو "مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة" ، (ب) وتقرير "الحق : القانون في خدمة الإنسان" ، (ج) وموجز تقرير لجنة التحقيق التي عينتها إسرائيل . وتضمنت وثيقة منفصلة من وشائق مجلس الأمن رسالة يحيل فيها وفند فلسطين ما توصل اليه المجلس الإسلامي الأعلى من استنتاجات تتعلق بالحادث ذاته . وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، عُرض على مجلس الأمن شريط تلفزيوني ، أعده أحد الأقرباء المتواجدين أثناء الاشتباكات العنيفة التي وقعت في القدس في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ، وقدمه المراقب عن فلسطين كدليل على أن قيام القوات الإسرائيلية بإطلاق النار على المصلين العرب في المسجد الأقصى لم يكن نتيجة لأي استفزاز .

وذكر الأمين العام في تقريره أنه لم يتمكن من الحصول على معلومات مستقلة ، على الطبيعة ، فيما يتعلق بالأحداث الأخيرة التي وقعت في القدس ، وأشار إلى التفويض الثامنة التي قاست بها الصحافة الدولية وأفادت بأن ما يتراوح بين ١٧ و ٢١ فلسطينياً قد قتلوا وأن ما يزيد على ١٥٠ أصيبوا بجراح على يد قوات الأمن الإسرائيلية . كما أورد ما ورد على ٢ إسرائيلياً من المدنيين والشرطة بجراح على يد الفلسطينيين . ورغم تضارب الآراء حول الأسباب التي أشارت حدوث الاشتباكات فسران المراقبين المتواجدين في مكان الأحداث ، فمن فيهم سوفوا لجنة المنيح الأممي الدولية ، مرجحوا بأن الذخيرة الخفية قد استخدمت ضد المدنيين الفلسطينيين .

وذكر الأمين العام بأن المجلس قد طلب منه في القرار ٦٠٥ (١٩٨٧) ، السنوي اتخذ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ في الأيام الأولى للانفجاة ، أن يدرس الحالة في الأراضي المحتلة ويقدم إليه تقريراً يتضمن توصياته بشأن السبل والوسائل الكفيلة بضمان سلامة وحماية المدنيين الفلسطينيين الخاضعين للاحتلال . وعلى أساس ذلك التفويض ، وبموافقة السلطات الإسرائيلية ، تمكن الأمين العام من إنشاء بعثة للتحقيق في الأراضي المحتلة لإعداد تقرير مفصل يتضمن مجموعة من التوصيات تمت الإشارة إليها أعلاه .

وقال الأمين العام في تقريره المؤرخ في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ أن حسن الجدير بالذكر أن كلاهما اعتمد منذ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ من قرارات مجلس الأمن والبيانات المادرة عن رئيسه التي عنيت بمسألة سلامة وحماية المدنيين الفلسطينيين

الذين يعيشون في الأراضي المحتلة يعيد تأكيد انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي المحتلة وتطالب إسرائيل فيه مرارا بأن تفي بالتزاماتها بموجب تلك الاتفاقية . فضلا عن ذلك ، أشار الأمين العام إلى أن المادة ١ من الاتفاقية تنص على ما يلي : " تتعهد الأطراف المتعاقدة باحترام وضمان احترام هذه الاتفاقية في جميع الأحوال " .

وقال الأمين العام إن الموقف الذي تتخذه إسرائيل ، وهي نفيها طرف متعاقد سام ، بعدم قبولها رسميا الانطباق القانوني للاتفاقية ، مع أنها قررت منذ عام ١٩٦٧ أن تتصرف من حيث الواقع وفقا للأحكام الإنسانية للاتفاقية ، هو موقف لا تقبله لجنة المليب الأحمر الدولية ، وهي القِيمة على اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ، ولم تقرّه سائر الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية .

وفي نهاية التقرير ، قدم الأمين العام عددا من الملاحظات فذكر بشأن التوصية الرئيسية في تقريره المؤرخ ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ كانت أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يبذل جهودا متضافرة لإقناع إسرائيل بقبول الانطباق القانوني لاتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي المحتلة وأن تصحح ممارساتها لكي تمتثل تمام الامتثال لأحكام تلك الاتفاقية . واختتم تقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ بالملاحظات التالية :

"والقضية المعروضة أمامنا اليوم تتمثل في ماهية الخطوات العملية التي يمكن ، في الواقع ، أن يتخذها المجتمع الدولي لضمان سلامة المدنيين الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي وحمايتهم . ومن الواضح أن النداءات العديدة - سواء الصادرة عن مجلس الأمن ، أو المادرة عن يوسف الأمين العام أو الصادرة عن الدول الأعضاء كل على حدة أو عن لجنة المليب الأحمر الدولية ، وهي القِيمة على اتفاقيات جنيف - إلى السلطات الإسرائيلية للالتقيد بالتزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة كانت غير فعالة . ومسئ الجلي أنه لضمان اتخاذ أية تدابير للحماية فإن تعاون السلطات الإسرائيلية ، في ظل الظروف الراهنة ، هو أمر ضروري تماما . ومع ذلك ، وبالنظر إلى المسؤولية الخامة للأطراف المتعاقدة السامية فيما يتعلق بضمان احترام الاتفاقية ، قد يرغب مجلس الأمن في دعوة الأطراف المتعاقدة السامية للاجتماع لمناقشة ما يمكن أن تتخذه من تدابير بموجب الاتفاقية .

"وسيكون من المخلل اختتام هذا التقرير - الذي ركز بصورة أساسية على الحاجة الى ضمان سلامة المدنيين الفلسطينيين الذين يعيشون في ظل الاحتلال الاسرائيلي وحمايتهم - دون التاكيد على أن هناك نزاعا سياسيا يمكن في صميم الأحداث المفجعة التي أدت الى اتخاذ قرارى مجلس الامن - ٦٧٣ (١٩٩٠) و ٦٧٣ (١٩٩٠) . ويدل إصرار الفلسطينيين على مواصلة "الانتفاضة" على رفضهم للاحتلال وتسميمهم على ممارسة حقوقهم السياسية المشروعة ، بما في ذلك حق تقرير المصير".

وفي ٣٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ وبعد اسابيع من المشاورات وصور بيان عن رئيس مجلس الامن في نفس اليوم الذي وافق فيه أعضاء المجلس على فكرة أن عقد مؤتمر دولي للسلام ، في الوقت المناسب ، ويكون مشكلا على النحو السليم ، من شأنه أن ييسر الجهود الرامية الى تحقيق تسوية عن طريق التفاوض وسلم دائم في النزاع العربي الاسرائيلي اعتمد مجلس الامن بالاجماع القرار ٦٨١ (١٩٩٠) . وفيما يلي نص القرار :

"إن مجلس الامن ،

"وإن يماوره بالغ القلق إزاء التدهور الخطير للحالة في جميع
الأراضي الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ،
وإزاء العنف والتوتر المتزايد في اسرائيل ،

"وإن يأخذ في الاعتبار البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الامن في ٢٠
كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ بشأن طريقة ونهج التوصل الى سلم شامل وعادل ودائم
في النزاع العربي - الاسرائيلي ،

٤ - يحث حكومة اسرائيل على أن تقبل سريان اتفاقية جنيف
الرابعة لعام ١٩٤٩ ، قانونا ، على جميع الأراضي التي تحتلها اسرائيل منذ
عام ١٩٦٧ ، وأن تلتزم التزاما دقيقا باحكام الاتفاقية المذكورة ؛

٦ - يطلب الى الامين العام ان يقوم ، بالتعاون مع لجنة المليسب الاحمر الدولية ، بمواصلة تطوير الفكرة المعرب عنها في تقريره (S/21919) و Corr.1) والمتعلقة بالدعوة الى عقد اجتماع للاطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة . . .

٧ - يطلب ايضا الى الامين العام رصد ومراقبة الحالة فيما يتعلق بالمدينةين الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الاسرائيلي ، وان يبذل جهودا جديدة في هذا السند على وجه الاستعجال ، وان يستخدم ويعين ما يلزم من موظفي وموارد الامم المتحدة وغير ذلك من الموظفين والموارد الموجودين هناك في المنطقة وفي اماكن اخرى ، او يستعين بهم ، في إنجاز هذه المهمة ، وان يبقى مجلس الامن على اطلاع بصورة منتظمة في هذا السند "

وذكر التقرير الذي قدمه الامين العام الى مجلس الامن عملا بالقرار ٦٨١ (١٩٩) المؤرخ في ٩ نيسان/ابريل ١٩٩١ (S/22472) ، ان القرار ٦٨١ (١٩٩٠) يمثل خطوة جديدة من جانب مجلس الامن لانه يسند الى الامين العام ، للمرة الاولى ، مسؤولية مستمرة بالنسبة للفلسطينيين الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الاسرائيلي . وفي الوقت نفسه ، يبرز القرار التزامات الاطراف المسؤولة بصفة رئيسية بموجب اتفاقية جنيف الرابعة ، عن ضمان حمايتهم ، ألا وهي اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، والاطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية .

الإجراءات التي اتخذتها منظمات أخرى

أعربت المنظمات الحكومية الدولية ، كالمجموعة الاقتصادية الأوروبية ، وجاسمة الدول العربية ومنظمة الوحدة الافريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي فضلا عن مؤتمر رؤساء حكومات أو دول حركة بلدان عدم الانحياز ، منذ بداية الانتفاضة ، عن قلقها إزاء الحالة الخطرة في الأرض الفلسطينية المحتلة وعدم توفر الحماية للشعب الفلسطيني . فعلى سبيل المثال ، صرح المجلس الأوروبي في إعلانه عن الشرق الأوسط الذي أعذنه في دبلن في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠ أن الدول الاثنتي عشرة قد طلبت من اسرائيل سارارا الوفاء بالتزاماتها تجاه السكان الفلسطينيين في الاراضي التي تحتلها والتي تسري عليها اتفاقية جنيف الرابعة . ولاحظت تلك الدول أن اسرائيل تقاصرت بشكل ملحوظ عن الوفاء بتلك الالتزامات في عدد من المجالات الهامة وقد أكدت الاحداث الاخيرة مسرة

أخرى أن الوضع الراهن في الأراضي المحتلة لا يمكن تبريره وأن الموقف فيما يتعلق بمراعاة حقوق الإنسان يدعو إلى الأسى . وشعورا منه بالقلق إزاء استمرار التمييز في حماية حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة فقد طلب المجلس الأوروبي اتخاذ مزيد من الإجراءات ، وذلك وفقا لاتفاقية جنيف الرابعة وفي هذا الصدد ، أعرب المجلس الأوروبي عن دعمه للدور المفيد الذي يمكن ، بل الذي يجب ، أن تطلع به الأمم المتحدة ، فيما يتعلق بحماية السكان الفلسطينيين .

وعلى الصعيد المحلي ، واصلت لجنة الصليب الأحمر الدولية الاضطلاع بنشاطاتها لتوفير الحماية والمساعدة في الأرض المحتلة وذلك بالاستناد في الدرجة الأولى لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة التي تتطلب ، شأنها في ذلك شأن اتفاقيتي جنيف الأخريين لعام ١٩٤٩ ، من لجنة الصليب الأحمر أن تكون على استعداد في جميع الأوقات وفي جميع الظروف للاضطلاع بالمهام الإنسانية التي عهد بها إليها بموجب هذه الاتفاقيات . وفي عام ١٩٧١ ، أعلنت لجنة الصليب الأحمر أنها مستعدة للاضطلاع بكافة الوظائف الخمسة في هذه الاتفاقيات للسلطات المكلفة بالحماية

وقد تضاعفت نشاطات لجنة الصليب الأحمر الدولية في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ بدء الانتفاضة . وكما ذكر أعلاه ، اقتضت الشريعة وجود مزيد من المندوبين التابعين للجنة الصليب الأحمر الدولية في إسرائيل وفي الأرض الفلسطينية المحتلة للاضطلاع بالنشطة المتعلقة بالأحداث التي انتابت الأرض المحتلة منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، كزيارة الأشخاص المعتقلين ، والتحقق من أوضاع الاعتقال ، وتوفير المساعدة المادية للمعتقلين ، ورمد المرافق الطبية ، وبد يد العون إلى فروع الهلال الأحمر المحلية ، وزيارة ضحايا الأحداث ، وتقييم الحالة العامة في القرى والمخيمات في الأرض المحتلة ، وتوفير المساعدة المادية للعائلات التي صدرت الأوامر بهدم منازلها . ووفقا لما ورد في عدد تموز/يوليه - آب/أغسطس ١٩٨٨ من المجلة الدولية للصليب الأحمر ، اتصل وفد اللجنة أيضا بالسلطات بغية حل بعض المشاكل الناجمة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني . وأرسل في ١٩ أيار/مايو تقريرا موجزا إلى وزير الدفاع الإسرائيلي ، لفت فيه انتباه سلطات الاحتلال لالتزاماتها ومؤولياتها إزاء سلوك الجنود المكلفين بضبط الحشود . وفي ٢١ أيار/مايو ، أجرى مندوبو الصليب الأحمر تعدادا عاما في سبعة مراكز اعتقال عسكرية احتجز فيها أشخاص تم القبض عليهم بسبب الأحداث ، فمجلوا وجود ١٢٩ ٥ شخصا معتقلا هناك ، من ضمنهم ٩٢٩ ١ رهن الاعتقال الإداري . ويتبين من تعدادين أجريا في عام ١٩٨٩ وعام ١٩٩٠ ، أن عدد المعتقلين قد تضاعف سنويا ، بوجه التقريب . وعلاوة على ذلك ، واصل وفد لجنة الصليب الأحمر

الدولية الاضطلاع بأنشطته التقليدية لتوفير الحماية ، كزيارة المجون ومخافس الشرطة . ورغبة منه في تعزيز بنيته الأساسية التنفيذية ، أنشأ الوفد مرافق خاصة لوكالة للتتبع وافتتح في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٨ مكتبا جديدا في نابلس لتغطية الجزء الشمالي من الضفة الغربية .

وفي ١٠ أواخر حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، قام السيد كورنيليو سوماروجا ، رئيس لجنة المليب الأحمر الدولية ، بزيارة لاسرائيل وللضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين . ويتبين من النشرة الصحفية التي أصدرتها لجنة المليب الأحمر الدولية بتاريخ ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، أن الغرض الرئيسي من الزيارة هو التصدي للمهاكل الانسانية السائدة في الأراضي التي تحتلها اسرائيل في الضفة الغربية وقطاع غزة . وفي هذا السياق ، أعرب الرئيس سوماروجا عن أسفه لرفض اسرائيل القبول الرسمي ببدء انطباق اتفاقية جنيف على الأرض المحتلة وأعلن عدم موافقته ، على اللجوء إلى هدم المنازل وطرد سكان تلك الأراضي كوسيلة من وسائل القمع ، وأشار أيضا إلى العواقب الإنسانية الوخيمة المترتبة على التوسع في استخدام الأسلحة النارية .

وخلال عقد الثمانينات كله ، تزايد اهتمام المنظمات غير الحكومية بقضية فلسطين ، وبمئة خاصة بفقدان الحماية للكان المدنيين الفلسطينيين أثناء الانتفاضة . وقد عقدت المنظمات غير الحكومية في مجتمعاتها المحلية وبلدانها وعلس الصعيد الدولي أيضا عددا متزايدا من اجتماعات التضامن . ونظمت لجائنا لتقصي الحقائق ، وجمعت المعلومات البانية عن حالات انتهاك حقوق الانسان ، ونشرت مجموعة متنوعة من الرسائل الإخبارية والمواد الإعلامية في هذا الخصوص . وبحلول نهاية العقد ، قامت زهاء ٩٠ منظمة غير حكومية بتنسيق أنشطتها في سياق عمل اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف . وساهمت المنظمات غير الحكومية ، من خلال أنشطتها ، في زيادة تفهم قضية فلسطين كما سعت إلى تعزيز حماية الفلسطينيين الذين يعيشون في ظل الاحتلال العسكري منذ عام ١٩٦٧ .

ثالثا - أحوال المعيشة في الأرض الفلسطينية المحتلة

أكدت الجمعية العامة مرارا ، خلال الفترة الممتدة من عام ١٩٧٩ إلى عام ١٩٩٠ ، أن الاحتلال الاسرائيلي مناقض للمتطلبات الاساسية اللازمة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة . وأكدت الجمعية العامة أيضا في عام ١٩٨٢ أن ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير هو شرط أساسي

لتنميته الاجتماعية والاقتصادية في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ . وعلى الرغم من ذلك ، لجأت السلطة القائمة بالاحتلال حتى إلى تأجيل الانتخابات المحلية من أول عقد الثمانينات إلى آخره . ففي ظل الاحتلال الاسرائيلي لم تجر انتخابات البلدية في الضفة الغربية سوى مرة واحدة في عام ١٩٧٦ . ويقول المحللون إن سلطات الاحتلال الاسرائيلي قامت ، في غضون بضع سنوات من انتخابات عام ١٩٧٦ ، بطرد عدد كبير من رؤساء البلديات ، ووافقت عمليات الإبعاد وفرض الإقامة الجبرية في المنازل وفرض حظر التجول للتحكم في حلبة السياسة^(٦) . وفي الوقت ذاته ، لجأت السلطة القائمة بالاحتلال إلى تعيين موظفي البلديات ، وحاولت ، في أوائل عقد الثمانينات ، إنشاء ما يدعى بـ "اتحادات القرى" التي كانت تتدخل في شؤون المؤسسات العامة القائمة . وعلاوة على ذلك ، كان المستوطنون الاسرائيليون يتمتعون بهمايا الحقوق السياسية على جميع مستويات الحكومة ويستخدمونها في التأثير في أحوال المعيشة في الأرض الفلسطينية المحتلة لما يخدم مصلحتهم . وكما بحث ذلك أنفا ، فقد تم توطيد الاحتلال العسكري الاسرائيلي ، في الفترة قيد النظر ، لما فيه الإضرار بمصلحة الشعب الفلسطيني .

وتدل التقديرات والاسقاطات المتوفرة ، على أن ما يربو على ١,٨٥ مليون فلسطيني يعيشون حاليا في الأرض الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس . وفي نهاية عام ١٩٨٦ ، كان عمر ٧٥ في المائة من الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية يقل عن ٢٠ عاما ، وكان نصف السكان الفلسطينيين تقريبا يتألف من أطفال تقل أعمارهم عن ١٥ عاما . وبعد أن بلغت معدلات الولادة المبلغ عنها للفلسطينيين أوجها في أواسط عقد السبعينات ، انخفضت المعدلات إلى حد ما أو بقيت ، أساسا ، على حالها في الفترة الواقعة بين عامي ١٩٨٠ و ١٩٨٧ . وفي الضفة الغربية انخفضت معدلات الولادات الحية المبلغ عنها للفلسطينيين من ٤٢,١ إلى ٤١,٠ في الألف . أما في قطاع غزة فقد تراوح معدل الولادات الحية في حدود مستوى ٤٧,٧ في الألف . وفي عام ١٩٨٤ شهدت كلتا المنطقتين زيادات مؤقتة وصلت إلى ٤٨,٠ في الألف في الضفة الغربية و ٤٨,٣ في الألف في قطاع غزة^(٧) .

وخلال عقد الثمانينات ، كان ما يقارب ثلث من تزيد أعمارهم عن ١٢ عاما مسكن السكان الفلسطينيين في الأرض المحتلة عاملين . وعلى امتداد فترات طويلة بعد عام ١٩٦٧ ، كان الأشخاص الراشدون الذين حملوا على التدريب التقني والمهني ، وبصفة خاصة منهم الرجال ، ينفادون الأرض الفلسطينية المحتلة بمعدل وصل في بعض الأحيان إلى ٣٠ ألف شخص في السنة . وخلال أوائل عقد الثمانينات ، حصل انخفاض ملحوظ في الهجرة

المؤقتة سعياً وراء العمل خارج أوضاع العمل الفلسطينية والإسرائيلية ، وأخذ الأشخاص الراشدون الذين حملوا على تعليم جيد في العودة من الخارج ، واستمر الارتساع المشفوع بنمو مؤقت في معدل الزيادة الطبيعية ، وشكل كل ذلك عوامل ديموغرافية ساهمت في زيادة حاجة غير مشبعة إلى السكن وإلى الرعاية الصحية والتعليم والخدمات العامة . وقد تفاقمَت هذه الحالة بسبب السياسات التي انتهجتها السلطة القائمة بالاحتلال ضد الشعب الفلسطيني .

وفي عام ١٩٧٧ ، أعلنت الحكومة أن الخدمات العامة الإسرائيلية في ميادين الصحة والتعليم والرفاه الاجتماعي تشمل بنطاقها السكان الفلسطينيين في الأرض المحتلة ، وأنشأت في عام ١٩٨١ السلطة القائمة بالاحتلال ، ما يدعى بالإدارة "المدينة" ، وفي عام ١٩٨٤ ، أدت أنظمة الطوارئ إلى شمول المستوطنين في الأرض الفلسطينية المحتلة بنطاق التشريع الإسرائيلي ، وبذلك تم إخضاعها بصورة متزايدة للولاية الداخلية لإسرائيل وللسياسة العامة التي تقررها . وكما سبق الإشارة إلى ذلك في هذه الدراسة ، فقد استولت السلطة القائمة بالاحتلال منذ ذلك الحين على زهاء ٥٠ في المائة من الأرض ، واتخذت ترتيبات لاستغلال جزء كبير من الموارد المائية من المياه العذبة ، وأنشأت ما يزيد عن ٣٠٠ مستوطنة في الأرض الفلسطينية ، وهذا غير أنشطة إسرائيل الاستيطانية في القدس المحتلة منذ عام ١٩٦٧ . وقد ذكر السيد إسرائيل شاهاك ، رئيس الاتحاد الإسرائيلي للحقوق المدنية وحقوق الإنسان ، في مقال نشر في عديد ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ من مجلة Middle East International ، أن سياسات سلطة الاحتلال الإسرائيلي هدفت على مدى السنوات الـ ٢٢ الماضية إلى تدمير اقتصاد الأرض المحتلة ووقف كل تنمية اقتصادية فيها . من ذلك على سبيل المثال أن سياسات مصادرة الأراضي وتخصيص المياه حالت بشكل فعال دون تنمية الزراعة الفلسطينية ولا تختلف الحالة عن هذه بالنسبة إلى الصناعة والخدمات . والفلسطيني الذي يريد إنشاء مشروع تجاري أيضاً كان نوعه في الأرض المحتلة يحتاج إلى ترخيص من السلطات الإسرائيلية ، والسياسة التي تقر بها هذه علناً تقوم على منع أي منافسة للبائع أو الخدمات الإسرائيلية . ولذلك يحظر على الفلسطينيين مثلاً شراء الأبقار الحلوب ، وعليهم شراء الحليب ومنتجات الألبان من الإسرائيليين . وإن نتائج فرض قيود مثل هذه جلية في رأي الكاتب . فهسي لا تترك للسكان الفلسطينيين في الأرض المحتلة سوى ثلاثة خيارات : الحصول على عمل داخل إسرائيل (أو في المستوطنات الإسرائيلية) ، أو الهجرة ، أو القبول بتدهور مظهرهم في مستوى معيشتهم والتخلي عن كل أمل في تخمينها . وقد ورد في دراسة رئيسية وضعها السيد ميرون بنفنيستي ، وهو خبير في السياسة العامة الإسرائيلية ، أن السياسات التي تنتهجها السلطات في إعداد الميزانيات قد زادت من حدة ظروف الكساد في الأرض

المحتلة . والسياسات التي تستهدفها السلطات الاسرائيلية في إعداد الميزانيات تشمل التجميد المتعمد الذي تتسم به السياسة الرسمية فيما يتعلق بالقطاع الانتاجي الفلسطيني علما بان الانفاق الاستهلاكي الجاري كان يجب أن يكون أكبر ، ولاسيما في الخدمات المقنونة بها تكوين رأس المال البشري كالمحة والتعليم . ويتضح من حسابات السيد بنفيسيتي أن الفلسطينيين الذين يعيشون في الضفة الغربية وقطاع غزة يدفعون "ضريبة احتلال" إلى سلطات الاحتلال قدرت بعد ١٩ عاما برقم متحفظ يبلغ ٧٠٠ مليون دولار (الضفة الغربية وحدها) ، أي ما يوازي ضعف ونصف مجموع تكوين رأس المال الحكومي خلال فترة الاحتلال المذكورة بأكملها . وهذه الحقيقة تدحض الادعاءات الاسرائيلية القائلة بأن انخفاض مستوى النفقات العامة والاستثمار ناجم عن قيود الميزانية . فلو تم استثمار المجموع الصافي للتحويلات المالية في المنطقة بدلا من أن يضاف إلى النفقات العامة الاسرائيلية ، لكان من الممكن إحداث تحسين ملحوظ للخدمات المحلية ، وبصفة خاصة ، تطوير البنية الأساسية الاقتصادية المحلية (٨) .

وبالإضافة إلى القيود التي فرضتها السلطة القائمة بالاحتلال ، فقد أدخل الإنكماش الاقتصادي الذي انتشر في المنطقة خلال أوائل عقد الثمانينات بالرءاء الهادي للفلسطينيين ففي عام ١٩٨٥ وعام ١٩٨٦ ، ارتفعت الاسعار في الضفة الغربية بنسبة ٥٠ ٪ في المائة تقريبا ، وانخفض الدخل الزراعي بنسبة ٤ ٪ في المائة ، وتجاوزت نسبة البطالة ، التي لم تكن معروفة هناك حتى ذلك الحين ، ٣ ٪ في المائة . وبالنسبة للفلسطينيين ، فقد عانى الإنكماش الاقتصادي انخفاضاً في دخلهم الفردي بالقياس الحقيقية ، وتقلصا كبيرا في فرص العمل المتاحة لهم في الخارج ، وتدهورا ملحوظا في أوضاع معيشتهم . كذلك سجلت الاسواق الزراعية ، التي كانت تتوفر فيها مقادير كافية من المنتجات ، انخفاضاً في توريدات الكثير من الفواكه والخضار الأساسية . واشتد سوء التغذية وازداد تدهور البيئة في مناطق عديدة . وأصبح نقص المساكن واكتظاظها بصفة خاصة في النصف الاول من عقد الثمانينات . وبالرغم من أن متوسط كثافة السكن تحسنت تحسنا طفيفا خلال السنوات الست الأولى من العقد بالمقارنة مع عقد السبعينات ، فإن متوسط كثافة السكن في عام ١٩٨٨ الذي بلغ ٣,٤ شخصا للغرفة الواحدة في الضفة الغربية و ٣,٦ شخصا للغرفة الواحدة في قطاع غزة يعتبر عاليا (٩) .

الجدول ١ - السكان الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية المحتلة (تقديرات وإستقاطات)

المنطقة	١٩٨٢	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٩٠
<u>الضفة الغربية</u>				
المجموع - بالآلاف	٤٧٧,٣	٥٦٥,٦	٥٨٩,٠	٦٧٣,٠
الغثاء العمرية - ٢ في المائة	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠
صفر - ٤	١٩,٧	٣٠,٤	٣٠,٤	٣٠,٤
٥ - ١٤	٣٧,٧	٢٨,٤	٢٨,٤	٢٨,٤
١٥ - ١٩	١٣,٥	١٠,٤	١٠,٤	١٠,٤
٢٠ - ٢٤	٩,٥	٩,٥	٩,٥	٩,٥
٢٥ - ٢٩	١٣,٥	١٣,٩	١٣,٩	١٣,٩
٣٥ - ٤٤	٥,٧	٥,٩	٥,٩	٥,٩
٤٥ - ٥٤	٥,٩	٤,٧	٤,٧	٤,٧
٥٥ - ٦٤	٣,٧	٤,٠	٤,٠	٤,٠
٦٥ +	٣,٨	٣,٨	٣,٨	٣,٨
<u>القدس (الشرقية)</u>				
المجموع بالآلاف	١٢٤,١	١٣٦,٥	١٣٩,٦	١٥٨,٠
<u>الضفة الغربية</u>				
المجموع - بالآلاف	٧٤٩,٣	٨٦٨,١	٨٩٥,٠	١٠١٢,٠
الغثاء العمرية - ٢ في المائة	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠
صفر - ٤	١٨,٣	١٩,٧	١٩,٧	١٩,٧
٥ - ١٤	٣٨,١	٣٧,٥	٣٧,٥	٣٧,٥
١٥ - ١٩	١٣,٤	١٠,٤	١٠,٤	١٠,٤
٢٠ - ٢٤	١٠,٧	١٠,٣	١٠,٣	١٠,٣
٢٥ - ٢٩	١٠,٤	١٤,٠	١٤,٠	١٤,٠
٣٥ - ٤٤	٥,٨	٥,١	٥,١	٥,١

(يتبع)

الجدول ١ - السكان الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية
المحتلة (تقديرات وإسقاطات) (تابع)

المنطقة	١٩٨٢	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٩٠
الخفة الغربية (تابع)				
٥٤ - ٤٥	٦,١	٤,٨		
٦٤ - ٥٥	٤,٣	٤,٥		
٦٥ +	٤,٠	٣,٧		
المجموع العام - بالآلاف	١ ٣٥٠,٧	١ ٥٧٠,٣	١ ٦٢٣,٦	١ ٨٤٤,٠

المصدر : انظر الملاحظة ٤ ادناه . لم يجر تحديد رسمي لحجم وتكوين السكان الفلسطينيين ، منذ عقود .

وخلال ما يزيد عن ثلاثة أعوام من عمر الانتفاضة ، أدى لجوء السلطة القائمة بالاحتلال إلى استخدام العقاب الجماعي استخداما عاما وفوريا ومتكررا إلى إحداث أضرار بالغة بالقطاعين الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع الفلسطيني . ففي الفترة الواقعة بين عام ١٩٨٧ وعام ١٩٨٩ ، قدر أن مستوى معيشة الفلسطينيين قد انخفض بنسبة تقرب من ٥٠ في المائة وانفاقهم الاستهلاكي بنسبة ٤٠ في المائة ، ونشاطهم الاقتصادي بنسبة ٣٠ في المائة^(١٠) . وقد أدى تدهور أوضاع المعيشة الخطير الذي شهدته الأرض الفلسطينية المحتلة خلال الانتفاضة إلى زيادة الاعتماد على الذات لتوفير السلع والخدمات محليا "من الفلسطينيين إلى الفلسطينيين" ، وكثيرا ما كان ذلك يتم بواسطة لجان شعبية محظورة^(١١) . ونظم الفلسطينيون اقتصادا للمقاومة والبقاء لتلبية احتياجاتهم المعيشية الأساسية جدا من خلال الزراعة التي تتولاها الأسرة والمجتمعات المحلية . بيد أن الجهود الهائلة المبذولة لتعزيز الاعتماد على الذات لم تتمكن من منع الظل الاقتصادي الذي أصاب مجتمعات محلية بأكملها بسبب التدابير القمعية التي اتخذتها سلطات الاحتلال ضد الشعب الفلسطيني .

وقد تمثلت مخنة الفلسطينيين الرازحين تحت راية الاحتلال العسكري من حيث الحالة الصحية في فداحة تكاليف الرعاية الصحية العامة ، واتباع منهج لا مركزي فسي الرعاية الصحية العامة عوضا عن توفير الخدمات الصحية العلاجية والاختصاصية وخدمات المستشفيات ، وولادة مواليد ذوي وزن منخفض لدى الولادة ، وانتشار أمراض الطفولة الشائعة وأمراض الجهاز التنفسي المرتبطة بالإصابة بالبرد ، والوهن الناجم عن سوء الأوضاع البيئية غير الصحية كتلوث مياه الشرب - ويتبين في مقال بعنوان "اتحاد لجان العمل الصحي : إحدى الهيئات الأربع القائمة ببناء الهياكل الأساسية الصحية الشعبية في الدولة الفلسطينية" نشره "مركز المعلومات البديلة" ، القدس ، في News Form Within ، في ٢ نيسان/أبريل ١٩٩١ ، أن التقييدات التي فرضتها السلطة القائمة بالاحتلال على نظام الصحة الفلسطيني في فترة ما قبل الانتفاضة تضمنت الأمور التالية :

(١) إلحاق ضرر بالغ بنطاق المستشفيات من جراء تحويل عدة مستشفيات فسي الضفة الغربية وقطاع غزة إلى مراكز اعتقال أو مجون أو سكاك للإدارة العسكرية ، وغلق المستشفيات أو حظر توسيعها - مما أدى إلى انخفاض نوعية الخدمات - ومنع بناء مستشفيات جديدة والحصول على المعدات واللوازم الطبية . كذلك انخفض عدد موظفي الرعاية الصحية نتيجة لرفض منح عدد كاف من تراخيص العمل . يضاف إلى ذلك أن العاملين في مجال الرعاية الصحية في المستشفيات الحكومية في الضفة الغربية وقطاع

غزة لا يتقاضون غير ثلث الاجر الذي يتقاضاه العاملون في نفس المهن في المستشفيات الاسرائيلية . اما نسبة الاطباء إلى السكان فتقدر بـ ٨ اطباء لكل عشرة آلاف نسمة في الارض المحتلة مقابل ٢٥ طبيباً لكل عشرة آلاف نسمة في اسرائيل .

(ب) تمثلت مجموعة أخرى من الممارسات فيما فرض على امكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية من قيود عن طريق زيادة اجور التأمين الصحي مرة بعد أخرى وتحديد حصص لعدد الفلسطينيين الذين يسمح بنقلهم إلى المستشفيات الاسرائيلية لدى الافتقار إلى المعدات أو الخبرة اللازمين كما هي الحال في الكثير من الأحيان في المستشفيات الموجودة في الاراضي المحتلة .

الجدول ٢ - مستشفيات القطاع العام في الضفة الغربية
وقطاع غزة

	الضفة الغربية		غزة	
	١٩٩٠	١٩٦٧	١٩٩٠	١٩٦٧
عدد مستشفيات القطاع العام	١٣	٩	٥	٥
عدد الأسرة	١ ٢٦٥	١ ٠٠١	٩٥٥	٩٣٠
عدد المكان (بالملايين)	١,٦٠	١,٠٢	١,٢٦	١,٦٧
عدد الأسرة/١٠٠٠ نسمة	٢,١	١,٩	٢,٧	١,٤

المصدر : استناداً إلى تقرير خام وارد فسي : MAP NEWS, Medical
Aid for Palestinians Newsletter ، لندن ، ربيع عام ١٩٩١ .

(ج) إلى جانب الطب العلاجي ، كان كل من الطب الوقائي والطب العام الاجتماعي هدفاً لأعمال قومية منهجية من جانب سلطات الاحتلال . ففي مجال العوامل البيئية ، نجد ، مثلاً ، أن معظم المدن والبلدات والقرى ومخيمات اللاجئين تفتقر إلى الماء الصالح للشرب ، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الإصابة بالأمراض الطفيلية والمعدية . وفي نهاية القائمة ، كان هناك افتقار إلى برامج شاملة للتشخيص الطبي والطب الوقائي ، ولاسيما في المناطق النائية والفقيرة .

وجاء في التقرير الذي قدمته وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى إلى الجمعية العامة عام ١٩٩٠ أن معظم أبنية مراكز الرعاية الصحية في غزة بحاجة إلى استبدال أو إلى تجديدات رئيسية . وشمة خطة لإنشاء مستشفى عام يضم ٢٠٠ سرير ، كما يجري العمل في عدة مشاريع في مجال الصحة البيئية ، وإن كان ذلك يتم ببطء أحياناً بسبب العقبات التي تضعها قوات الأمن الإسرائيلية . وقد تولت الأونروا تنفيذ برامج رئيسية من برامج الإصحاح البيئي في الضفة الغربية . ويذكر التقرير أيضاً أن توريد المياه الصالحة للشرب في الأرض المحتلة ظل يشكل مشكلة خطيرة خلال الفترة من عام ١٩٨٩ إلى عام ١٩٩٠

وعلى الرغم من بعض أوجه التحسن التي طرأت على الحالة الصحية للمكان الفلسطينيين بالمقارنة مع السنوات السابقة ، فإن مستويات المؤشرات الصحية في أواسط الثمانينات اعتبرت غير كافية . مثال ذلك أن المعدل المبلغ عنه لوفيات الأطفال الرضع في الأرض الفلسطينية المحتلة ، وهو حوالي ٢٠ لكل ١٠٠٠ طفل يولد حياً ، يشمل معدلات مغايرة تمثل تعديلات شديدة الإرتفاع تزيد بكثير عن ١٠٠ لكل ١٠٠٠ في المناطق الريفية في الضفة الغربية . ثم إن ذلك المعدل نفسه يغدو قيمته بالمقارنة مع المعدلات التي سجلت في أماكن أخرى في أواسط الثمانينات ، كالمعدل البالغ ١٨ لكل ١٠٠٠ تقريباً لدى السكان العرب في إسرائيل والمعدل الذي يقل قليلاً عن ١٠ لكل ١٠٠٠ لدى السكان اليهود في إسرائيل . وقد ازداد تدهور حالة الصحة العقلية في الأرض الفلسطينية المحتلة بحلول أواسط الثمانينات ، الأمر الذي يقتضي توفير الخدمات وجمع البيانات والتخطيط . وفي أوائل الثمانينات ، لوحظ إزدیاد في الاضطرابات النفسية في الوقت الذي انتهجت فيه السلطة القائمة بالإحتلال سياسات قومية وحشية في كثير من الأحيان وصفت بسياسات "الذراع القوية" والقبضة الحديدية . وبالرغم من أن توفير الخدمات للمصابين بأمراض عقلية خطيرة قد شهد جواًد تحسن في الفترة من عام ١٩٨٤ إلى عام ١٩٨٥ ، فإن هناك اضطرابات عقلية ونفسية أقل وضوحاً ناجمة عن الاضرار المترتبة على الاحتلال العسكري وضم الأراضي المحتلة لاتزال مهللة .

ومنذ بداية الانتفاضة حملت زيادة سريعة في الطلب على الرعاية الصحية وعلى خدمات الطوارئ بوجه خاص . ويستدل من المعلومات المتوفرة أن عدد الإصابات الفخم قد تجاوز كليا طاقة المرافق الطبية غير الكافية أصلا . وعلاوة على ذلك ، فإن توافر الرعاية الطبية والمياه وتزويد القاذورات والخدمات الضرورية الأخرى كانت تخضع لمراقبة تقييدية من قبل سلطات الاحتلال . وأدى التوسع في فرض حظر التجول إلى زيادة تفاقم الوضع . وقد تعرضت المستشفيات والمستوصفات لغارات متكررة من قوات الجيش الإسرائيلي ، ودمرت المعدات الطبية ، واعتدي على الموظفين الطبيين ، واعتقل المرضى . والمقال المشار إليه أعلاه عن حالة الفلسطينيين المحمية ، الذي نشر في عدد ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١ من News from Within ، يشير إلى أن السلطة القائمة بالاحتلال عملت خلال الانتفاضة إلى تطبيق التدابير القمعية والجائرة الإضافية التالية :

(١) قبل كل شيء ، اتخذت تدابير لمنع الأشخاص الذين جرحوا في الانتفاضة من الحصول على ما يلزم لهم من الرعاية في المستشفيات . ويشمل ذلك تأخير ومنع نقل المصابين إلى المستشفيات ، سواء كان ذلك بواسطة سيارات الإسعاف أو بواسطة الميسارات الخاصة ، والقيام بهجمات متكررة على المستشفيات واعتقال المصابين بجراح داخل المستشفيات والمستوصفات .

(٢) زِيدت أجور الخدمات الصحية الحكومية ، بحيث أصبحت تشكل عبئا خافضا على قطاعات الشعب الفقيرة . وقد زِيدت أجور توفير الخدمات في المستشفيات والمستوصفات بنسبة ٧٠ في المائة ، كما سجلت زيادة ضخمة في مدفوعات التأمين الطبي ، مما أدى إلى تخلي عدد كبير من الأسر عن التأمين الطبي الخاص بها . وفي حالة الإصابات المرتبطة بالانتفاضة ، يبلغ الأجر اليومي الذي تتقاضاه سلطات الاحتلال عن العلاج في المستشفيات ٢٨٠ شيكلا إسرائيلي جديدا (١٤٠ دولار) ، وهو مبلغ يتجاوز الدخل الشهري الإجمالي لما لا يقل عن ٣٠ في المائة من الأسر الفلسطينية .

وقد قدم المدير العام لمنظمة الصحة العالمية إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والأربعين تقريرا مرحليا مؤرخا في ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩١ عن الدعم التقني الخاص لتحسين الأوضاع الصحية للشعب الفلسطيني أشار فيه إلى التوقف من عام ١٩٨٧ إلى عام ١٩٩٠ في الاستثمارات الإنتاجية في المستشفيات الحكومية في الأرض الفلسطينية المحتلة . وذكر أيضا أن عدد المرضى الذين تتقبلهم المستشفيات الحكومية أخذ يتناقص كل عام بسبب التكاليف المانعة . (تصل كلفة السرير الواحد في اليوم إلى ٣٠٠ دولار في القدم غير الاختصاصي ، وهو مبلغ تعجز الغالبية العظمى من الفلسطينيين عن

تحمله ، هذا فضلا عن أن النسبة المئوية للمشمولين بالضمان الاجتماعي من السكان لا تتجاوز ٢٠ في المائة) . وفي الوقت ذاته ، عملت المستشفيات الخيرية على زيادة أنشطتها ، وتشكل نسبة الاستشفاء فيها ما يقرب من ٤٦ في المائة من المجموع . ووفقا للتقرير ، لا يزال تدهور الظروف المحيية في الأراضي العربية المحتلة بما فيها فلسطين يشكل باعثا رئيسيا على القلق .

وقد هددت ظروف التعليم غير المواثية بالخطر كلا من التنمية التربوية والثقافية للأطفال والتلاميذ الفلسطينيين خلال عقد الثمانينات . وأصبح الشبان الفلسطينيون في كثير من الأحيان هدفا لتدابير قمعية قاسية جدا تقوم بها السلطة القائمة بالاحتلال في المدارس والجامعات . وخلال الفترة من ١٩٧٩ إلى ١٩٩٠ ، كان مسن بين العوامل الرئيسية التي أخلت بالتنمية التربوية للفلسطينيين في الأرض المحتلة إغلاق المدارس والجامعات وإخضاع تعيين وإقالة المدرسين وأعضاء هيئات التدريس فسي الجامعات لمراقبة وإشراف السلطات العسكرية ، وتغيير المناهج الدراسية وفرض الرقابة عليها ، هذا بالإضافة إلى عدم توفر هيئة تدريس وأبنية ومعدات مناسبة . كما أنه لم يتم إنشاء الجامعة الفلسطينية في القدس التي اقترحت الجمعية العاصمة إنشاءها مرارا . وخلال الانتفاضة ، كانت المدارس والجامعات تغلق لفترات طويلة ، مما منع التلاميذ من اكتساب المهارات الأساسية ودخول الامتحانات اللازمة للالتحاق بالمستوى التعليمي التالي . وحتى نهاية عام ١٩٩٠ ، كانت كل الجامعات الفلسطينية تقريبا لاتزال مغلقة ، كما كانت ترتيبات التدريس البديلة محظورة .

ونظرا لتدهور أوضاع المعيشة على نحو يندرج بالخطر خلال السنوات الممتددة ، الأمر الذي يتطلب مضاعفة الجهود الذاتية ومنح أغاثة الطوارئ على نحو لم يسبق لها مشيل ، فقد ظلت الانتفاضة تؤكد ، بالنسبة إلى الشعب الفلسطيني ، على أهمية إنشاء مؤسسات اجتماعية - اقتصادية مستقلة في الضفة الغربية وقطاع غزة ، بما فيها القدس ، تمهيدا لتقرير المصير التام وإقامة دولة فلسطين المعلنه

رابعا - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الحاجة إلى تقديم المساعدة إلى ما يربو على ١,٥ مليون لاجئ فلسطيني مجلدين لدى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، في الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية وإلى ما يربو على ١,٨٥ مليون فلسطيني يعيشون تحت رجة الاحتلال الاسرائيلي ، قد ازدادت باطراد خلال الفترة من عام ١٩٧٩ إلى عام ١٩٩٠ . ومنذ أن أخذت إسرائيل ، بتطبيق تدابير قمعية بالغة القوة ضد

المبدئين الفلسطينيين في سياق الانتفاضة التي بدأت في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، وببدء أزمة الخليج في آب/أغسطس عام ١٩٩٠ ، أصبحت الحاجة الى تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني عامة شاملة تقتضي بذل جهود واسعة النطاق لتوفير اغاشة الطوارئ . وعلى مدى السنين ، استجاب المجتمع الدولي للتخفيف من الجوانب الاساسية للمحنة المادية التي يكابدها الفلسطينيون الذين يبلغ تعدادهم في الوقت الحاضر زهاء ٦ ملايين نسمة (١٣) . فقد تولت منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية الاخرى ، ووكالات التنمية الثنائية ، والمنظمات غير الحكومية تنفيذ مشاريع في الأرض الفلسطينية المحتلة والبلدان المجاورة . وتخضع أية مساعدة دولية تقدم الى الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة لموافقة السلطات العسكرية الاسرائيلية .

ويتبين من تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ ، والمعنون "تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني" ان الهيئات التالية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة قامت خلال عقد الثمانينات بأنشطة لتقديم المساعدة بما فيها الدراسة والأبحاث ذات الصلة : برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى (الأونروا) ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان . هذا وان النشاط الذي كان في بادئ الامر يهدف الى توفير اغاشة طارئة للاجئين الفلسطينيين عن طريق الأمم المتحدة قد تطور في أواخر عقد الاربعينات ، بحيث أصبح يتضمن المساعدة الانمائية التي هي شكل من المساعدة أكثر بقاء .

الجدول ٣ - اللاجئين الفلسطينيين المجلون لدى الاونروا

البلد او المنطقة	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٨٨	١٩٩٠
الأردن	٧١٦ ٣٧٣	٧٩٩ ٧٢٤	٨٧٠ ٤٩٠	٩٣٩ ٠٩٧
سوريا	٣٠٩ ٢٦٢	٣٤٤ ٦٣٦	٣٦٥ ٢٣١	٣٨٠ ٧٢١
الضفة الغربية	٢٣٤ ٠٣٥	٣٥٧ ٧٠٤	٣٨٥ ٦٢٤	٤١٤ ٣٩٨
قطاع غزة	٣٦٧ ٩٩٥	٤٣٧ ٨٩٣	٤٥٩ ٠٧٤	٤٩٦ ٢٣٩
لبنان	٢٣٦ ٥٥٤	٣٦٣ ٥٩٩	٣٨٨ ١٧٦	٣٠٣ ٠٤٩
المجموع	١ ٨٤٤ ٢٦٨	٣ ٠٩٣ ٥٤٥	٣ ٢٦٨ ٥٩٥	٣ ٤٣٣ ٥١٤

المصدر : تقريراً المفوض العام للاونروا عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٨ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ١٣ (A/44/13) ، المرفق الأول ، الجدول ٢ ، الصفحة ٣٦ وعن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٩ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ (المرجع ذاته ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ١٣ ، (A/45/13) المرفق الأول الجدول ١ ، الصفحة ٣٣ .

الجدول ٤ - المكان الفلسطينيون في عدد مختار
من البلدان والمناطق
(تقديرات)

البلد أو المنطقة	١٩٨٠	١٩٨٤
الأردن	١٠٢٥ ٠٠٠	١ ٢٢٦ ٢٠٠
إسرائيل	٥١٣ ١٠٠	٥٧٩ ٢٠٠
الإمارات العربية المتحدة	٢٤ ٠٠٠	٤١ ٠٠٠
البحرين	١ ٦٠٠	١ ٧٠٠
سوريا	٢١٥ ٤٠٠	٢٤٥ ٢٠٠
الضفة الغربية	٨٢٢ ٤٠٠	٨٩٦ ٠٠٠
العراق	١٨ ٥٠٠	١٩ ٥٠٠
عمان	٥ ١٠٠	٥ ٧٠٠
قطاع غزة	٤٤٤ ١٠٠	٤٩٩ ١٠٠
قطر	٢٢ ٢٠٠	٢٦ ٨٠٠
الكويت	٢٦٤ ٥٠٠	٢٢٩ ٩٠٠
لبنان	٢٩٧ ٦٠٠	٢٧٥ ٠٠٠
ليبيا	١٩ ١٠٠	٢٠ ١٠٠
مصر	٢٢ ٠٠٠	٢٥ ٩٠٠
المملكة العربية السعودية	١١٧ ٤٠٠	١٤٤ ١٠٠
الولايات المتحدة الأمريكية	٦٤ ٩٠٠	٨٧ ٧٠٠
اليمن (صنعاء)	٧٠٠	٧٠٠
المجموع	٣ ٩١٧ ٦٠٠	٤ ٤٤٢ ٨٠٠

المصدر : مكتب الولايات المتحدة لتقديرات التعدادات ، الجداول A-2 أ-18 ، كما وردت فسي : Kevin G. Kinsella, Michael K. Roof "Palestinian Arab Population: 1950 to 1984" مركز البحوث الدولية ، مكتب الولايات المتحدة للتعدادات ، آذار/مارس ١٩٨٥ ، الصفحة ١٨ .

وظلت الاونروا تحتل مكان المدارة بين وكالات الأمم المتحدة المعنية بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني ، وقد قامت طوال العقد بتوفير المساعدة للاجئين الفلسطينيين بالتعاون مع منظمة العمل الدولية ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان ، واليونيسيف ، ومنظمة الصحة العالمية . كما قام الاتحاد الدولي للاتصالات الملكية واللاملكية والاتحاد البريدي الدولي والمنظمة العالمية للبريد الجوي ، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية بتوفير فرص التدريب لبعض الفلسطينيين الأفراد . وكانت الأنشطة التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة لمساعدة الشعب الفلسطيني تتعلق بمجالات البحث ، وتحليل وتنظيم البيانات ذات الصلة ، والهياكل الأساسية ، والزراعة ، والصناعة ، والعمالة ، والتعليم والتدريب المهني ، والصحة ، والرعاية الاجتماعية ، والمستوطنات البشرية . ومنذ بداية أواسط عقد الثمانينات عقدت اجتماعات مشتركة بين الوكالات بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني القمد منها تقييم النجاح المحرز في هذا الميدان واستكشاف المبل والوسائل الكفيلة بتنفيذ هذه المساعدات الاقتصادية والاجتماعية .

وخلال العقد المنصرم ، قدمت الاونروا المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين الموجودين في الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية والأرض المحتلة المؤلفة من الضفة الغربية وقطاع غزة ، ومن بينهم الفلسطينيين الذين يعيشون في مخيمات اللاجئين والذين يبلغ عددهم في الوقت الحاضر ما يربو على ٤,٢ ملايين نسمة ، وتشالف المساعدة المستمرة التي تقدمها الاونروا من برنامج عادي يشمل التعليم والصحة والغاشية والخدمات الاجتماعية وذلك بالإضافة إلى برامج الطوارئ والحالات الخاصة وتوفر الاونروا ، في إطار برنامجها التعليمي ، التعليم في المدارس لنحو ٢٥٧ ٠٠٠ طفل لاجئ ، حتى الصف التاسع ، والتدريب المهني والتقني لـ ٥ ٠٠٠ متدرب من الشبان والشابات ، وما يزيد على ٥٠٠٠ منحة دراسية جامعية . وهي توفر في إطار برنامجها الصحي خدمات الرعاية الصحية الأولية عن طريق شبكة تتالف من حوالي ١٠٠ مركز صحي . والخدمات الصحية ، التي تشمل على الرعاية الطبية العلاجية والوقائية ، تركز على حاجات الجماعات المستضعفة من السكان ولا سيما منهم الأمهات والأطفال ، كما تحتفظ بخدمات الامحاح البيئي في ٦١ مخيما للاجئين . ويشمل برنامج الأغاشية والخدمات الاجتماعية تقديم الأغذية والمساعدات الأخرى إلى ما يقارب ١٥٠ ٠٠٠ لاجئ من أكثر اللاجئين حاجة ، وتوفير الخدمات الاجتماعية كالأنشطة الخاصة بالنساء وبالجماعات الأخرى المحرومة ، ومن فيهم العاجزون ، وذلك فضلا عن المشاريع المدرة للدخل . وبالإضافة إلى برنامجها العادي ، تتيح الاونروا برامج طوارئ للفلسطينيين في لبنان

منذ عام ١٩٨٢ ، وفي الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٨٨ . ويتضمن البرنامج الأخير توفير المساعدة الغذائية ، والخدمات الطبية الإضافية لفتحها الأحداث وقدرها من الحماية عن طريق المساعدة العامة وأعداد إضافية من الموظفين الدوليين . وفي قطاع غزة والضفة الغربية تم توزيع ما يقرب من ٣٠ ٠٠٠ طن من السلع الغذائية على العائلات المحتاجة في عام ١٩٨٩ . وضعت الوكالة ، أيضا ، برنامجا خاصا من أجل المساعدة على تحسين الهياكل الأساسية في الأرض الفلسطينية المحتلة . وتمويل برامج الوكالة بأكملها تقريبا بالتبرعات .

وقد طلبت الجمعية العامة ، في قرارها المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني ، من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة تقديم المساعدة الغذائية إلى الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة كما طلبت من المجتمع الدولي ، والمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية ، والمنظمات غير الحكومية ، مواصلة وزيادة المساعدة التي تقدمها إلى الشعب الفلسطيني ، وذلك بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية . ودعت الجمعية العامة إلى منح المادرات الفلسطينية امتيازات تجارية وتدابير تفضيلية ملموسة على أساس شهادات المنشأ الفلسطينية ، وتسهيل إنشاء مصارف انشائية فلسطينية في الأرض الفلسطينية المحتلة ، بغية شجيع الاستثمار والانتاج والعمالة والإيرادات .

وقد قامت منظمات دولية حكومية أخرى بتقديم المساعدة إلى السكان الفلسطينيين الذين يعيشون في ظل الاحتلال العسكري الإسرائيلي خلال الفترة من عام ١٩٧٩ إلى عام ١٩٩٠ . ويتبين من المعلومات الواردة في الفقرة ٨٢ ، من مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٨٣ عن السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأرض الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة ، أن الدول العربية كان لها دور نشط في هذا المجال . مثال ذلك أنه تم خلال مؤتمر القمة العربي التاسع الذي عقد في بغداد في عام ١٩٧٨ إنشاء صندوق خاص لاحتاج الموارد اللازمة لمشاريع التنمية في الأراضي المحتلة ، وهو صندوق كانت تديره اللجنة المشتركة الأردنية الفلسطينية . وقد خضعت هذه الموارد بصورة رئيسية لمساعدة البلديات الفلسطينية في الأرض المحتلة ، فاستخدمت في الدرجة الأولى لتمويل الهياكل الأساسية المحلية كالطرق والمباني والمدارس والمكتبات والمنشآت البلدية الأخرى مع تخصيص شيء من المساعدة للزراعة والصناعة . وقد أن هذه الأموال قد غطت ٦٠ في المائة من ميزانيات التشغيل للبلديات و ١٠٠ في المائة من ميزانياتها الانشائية . ويتضح من التقرير ، أن السلطات العسكرية عمدت ، منذ آب/أغسطس ١٩٨١ إلى فرض قيود متزايدة الصرامة على نقل واستخدام هذه الأموال .

وشمة أمثلة أخرى عن المساعدات الحكومية الدولية المقدمة خارج نطاق منظومة الأمم المتحدة ، تضمنت ما يلي : شاركت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التابعة لجامعة الدول العربية ورايات الجامعات العربية في العمل مع الجامعات الفلسطينية في مجال التعليم العالي . وفي عام ١٩٨٨ ، وافق مجلس إدارة الصندوق التنمية الدولية التابع لمنظمة الأوبك على تخصيص أموال ، بإدارة الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لجمعية الهلال الأحمر وجمعية أصدقاء المريض وذلك للمساعدة على تمويل مشروعين رئيسيين لتوفير الرعاية المحلية الأولية في الضفة الغربية (١٤) . وأصدر المجلس الأوروبي إعلانا عن الشرق الأوسط في مدينة دبلن في ٣٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، تناول فيه أمر زيادة أنشطة المعونة التي تقدمها الجماعة الأوروبية واتخاذ مبادرات تجارية ناجحة تتعلق بزيادة تدمير المنتجات الزراعية الفلسطينية الى بلدان الجماعة الأوروبية . وخلصت أجزاء البيان ذات الصلة إلى ما يلي :

"تعبيرا عن الأهمية التي يعلقها المجلس الأوروبي على تيسير تنفيذ برنامج الاتحاد الموعود للموضوع لصالح سكان الأراضي المحتلة تنفيذا عاجلا وفعالا ، فإن اللجنة مدعوة لتعيين ممثل لها في الأراضي المحتلة في موعد قريب لتحقيق هذا الغرض"

وتولت منظمات غير حكومية من بلدان عديدة تنفيذ مشاريع لتقديم المساعدة بصورة مستقلة أو تنفيذا ، على سبيل المثال ، بمساعدة مالية من وكالات ثنائية كوكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية ، التي كانت قد شرعت في تنفيذ برنامج لتقديم المساعدة إلى الفلسطينيين في أواسط عقد السبعينات . وخلال عقد الثمانينات ، اضطلعت منظمات تطوعية خاصة تنتمي إلى الولايات المتحدة ببرامج لتقديم المساعدة في قطاعات التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية . ويتبين استنادا إلى معلومات جزئية أن بين المنظمات المذكورة مؤسسة أمريكية للتعليم والتدريب في الشرق الأوسط ، (وكانت تدعى سابقا الأصدقاء الأمريكيين للشرق الأوسط) ، ولجنة خدمات الأصدقاء الأمريكيين (وهي الجهاز الخدمي لكنيسة الكويكر) ، والمعونة الأمريكية لاجئين في الشرق الأدنى ، ومؤسسة تنمية المجتمعات المحلية (وهو أحد مشاريع منظمة إنقاذ الأطفال) وخدمات الأغاثة الكاثوليكية والجمعية التعاونية للأغاثة الأمريكية في كل مكان ، والبعثة المسيحية للأرض المقدسة ، واللجنة المركزية للطائفة الميثودية (التابعة للكنيسة الميثودية للولايات المتحدة) (١٥)

ويتبين من البيان الذي أدلى به الوفد السوفياتي أمام اللجنة السياسية الخاصة للجمعية العامة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أن اللجنة السوفياتية للتضامن مع بلدان آسيا وإفريقيا تقوم بتوفير المساعدة المادية كما أنها ستقدم صنعا الى مجموعة من الطلاب الفلسطينيين للدراسة في مؤسسات التعليم العالي في الاتحاد السوفياتي .

وبوصفها وكالة ذات طابع غير حكومي تمثل الاب الاقدس ، عملت البعثة البابوية الاسقفية المعنية بفلسطين كقناة تمر عبرها الموارد الاتية من عديد من المنظمات الخيرية الكاثوليكية . وقد قامت بتنسيق جهودها بالتعاون الوثيق مع بعض الوكالات الاوروبية مثل Misereor و Missio و Kindermissionwerk و Kinderhilfe Bethlehem و Aid to the Church in Need واسقفية كولون الكبرى وغيرها . وخلال الفترة من عام ١٩٨٩ الى عام ١٩٩٠ ، واصلت البعثة البابوية المعنية بفلسطين تلبية الاحتياجات الجارية للمسكوبين في الشرق الاوسط عن طريق مكاتبها في عمان وبيروت والقدس . ومنذ كانون الاول/ديسمبر عام ١٩٨٧ ، وهو الشهر الذي بدأت فيه الانتفاضة الفلسطينية ، قامت بتزويد الاسر المحتاجة والمدارس والمجتمعات المحلية بالامدادات الطبية لحالات الطوارئ والاجهزة الطبية والموظفين والامدادات الزراعية ، وغيرها من المساعدات (١٦) .

وعلى الرغم من الجهود المتنوعة المبذولة على الصعيد الدولي للتصدي للتدهور المتسارع في احوال المعيشة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني ، فلم يكن في الامكان لا وقف عملية التدهور ولا عكسها . وخلال عقد الثمانينات ، استمر حرمان الشعب الفلسطيني من حقوقه غير القابلة للتصرف ، بما فيها ، كما ذكر آنفا ، الحقوق المرتبطة بتقريره لتنميته الاجتماعية الاقتصادية . وقد أدت الاحداث المرتبطة بالانتفاضة ، في نهاية العقد قيد الاستعراض ، الى تدمير جزء كبير من البنية الاجتماعية الاقتصادية في الارض الفلسطينية المحتلة والى مضاعفة الحاجة الى تقديم المساعدة الدولية العاجلة . وفي مذكرة صدرت بتاريخ ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، تناول المدير العام لداشرة الشؤون الاقتصادية التابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية مسألة الخسائر الاقتصادية المباشرة التي تكبدها الفلسطينيون نتيجة لازمة الخليج ، التي بدأت في آب/أغسطس . وأورد تفاصيل الايرادات والتحويلات التي فقدها الفلسطينيون في الارض المحتلة والتي بلغت قيمتها ، في ذلك الوقت ، ٧٤٧ مليون دولار . وورد في المذكرة ان معاناة الشعب الفلسطيني في الارض المحتلة ، بالمقارنة مع الذين يعيشون في أماكن أخرى ، هي دون أي شك أشد قسوة . لأنها تأتي بالإضافة الى المعاناة الشاملة والعامة التي سببها الاحتلال الاسرائيلي في عام ١٩٦٧ ، والى اعمال القمع

التي مارسها منذ ذلك الحين ، والتي بلغت أقصى درجات الوحشية والعشوائية منذ بدء الانتفاضة ، التي اندلعت في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . ولاحظ المدير العام أن المجتمع الفلسطيني المذكور قد عاش نوع من أنواع الجور التي لا يمكن تصورها ، وأشار إلى الجوانب السياسية والاقتصادية والجسدية والنفسانية والثقافية المترتبة للجور والحرمان اللذين أحقهما الفلسطينيون جماعات وأفرادا على السواء ، مجتمعهم بأسره .

خاصا - خلاصة

كانت قضية فلسطين ، التي تكمن في صميم النزاع العربي الاسرائيلي في الشرق الاوسط من أهم شواغل المجتمع الدولي طيلة الجانب الأكبر من القرن العشرين . وقد انقضت فترة تزيد عن الأربعين عاما بكثير وهذا الشاغل يتأثر بمقدار من وقت الأمم المتحدة واهتمامها يزيد على ما أولي لاية مشكلة دولية أخرى . وتوافق الآراء الذي وصل إليه المجتمع الدولي والذي يقضي بحل هذه المشكلة عن طريق تسوية تفاوضية تتم تحت اشراف الأمم المتحدة لا يمكن تنفيذه لأسباب خارجة عن ارادة الأمم المتحدة . ومع ذلك ، فقد شهد عقد الثمانينات بذل جهود حكومية دولية متزايدة لايجاد حل سياسي عادل لقضية فلسطين . وفي عام ١٩٨٢ ، طالب المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، الذي عقد في مكتب الأمم المتحدة في جنيف ، بعقد مؤتمر سلام دولي للشرق الاوسط . وحوالي نهاية العقد ظهرت درجة من الاتفاق لم يسبق لها مثيل فيما يتعلق بالرغبة في عقد مؤتمر السلام الدولي المقترح . واستمرت الاغلبية الساحقة من الدول الاعضاء في الأمم المتحدة في التصويت لصالح التوصل إلى احلال سلم شامل وعادل ودائم في المنطقة عن طريق تسوية تفاوضية ، وأخذت منذ عام ١٩٦٩ تعيد التأكيد على حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف

وطوال عقد الثمانينات ، كانت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف تومي دون انقطاع بأن تبذل جميع الدول ، ولاسيما الموجودة فيها في المنطقة ، فضلا عن مجلس الأمن ، جهودا وطيدة العزم تنتهي بوقف ذلك النزاع والشروع في عمل دؤوب لانهاء إلى حل دائم وشامل . وكررت اللجنة في مناسبات عديدة تأكيدها أنه ينبغي بذل جهود ملحة لعقد مؤتمر السلام الدولي المقترح للشرق الاوسط ولضمان حماية الشعب الفلسطيني الذي يعيش تحت رقة الاحتلال الاسرائيلي .

وقد اكتسبت الجهود التي تبذلها اللجنة طابعا أكثر الحاحا بسبب أزمة الشرق الأوسط التي أخذت تتزايد حدة منذ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، والخطر الشديد المتمثل في احتمال حدوث مواجهة مسلحة جديدة تشترب عليها عواقب وخيمة بالنسبة الى القضية الفلسطينية وإلى السلم والأمن في جميع أرجاء المنطقة وخارجها . وقد حثت اللجنة مجلس الأمن على أن يبدي من العزم لدى معالجته لقضية فلسطين مثل ما أبداه لدى تكميده لازمة الخليج . وبينت أن إيجاد حل فوري وعادل لقضية فلسطين أمر ذو أهمية أساسية بالنسبة إلى تحقيق السلم والأمن الدائمين في الشرق الأوسط بكلية .

وذكر الأمين العام ، في تقريره عن أعمال الأمم المتحدة الصادر في عام ١٩٨٩ ، أن الحالة في الشرق الأوسط لا تزال مصدرا للقلق بالغ وشديد . لا بسبب المبادئ والقضايا السياسية التي تنطوي عليها فحسب ، بل أيضا بسبب اتساع نطاق المعاناة الإنسانية الشاحجة عن التقامر عن إيجاد حل لتلك القضايا . وقد ثلاث الآمال المعقودة على إحراز تقدم مبكر في عملية إحلال السلام التي شجعها الزخم الدبلوماسي الذي أعقب القرارات التي اتخذها المجلس الوطني الفلسطيني في الجزائر في تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٨٨ ، ليحل محلها ، بكل أسف ، شعور بعدم الثقة والشك بين الأطراف المعنية . ولم يحالف النجاح ما بذل من جهود شائبة ترمي الى تشجيع إجراء حوار مباشر بين الفلسطينيين والإسرائيليين . وقد قال الأمين العام في تقريره عن أعمال المنظمة في عام ١٩٩٠ :

"ولا يزال الشرق الأوسط ككل أكثر مناطق العالم تفعرا في الوقت الراهن ، فالمظالم الطويلة الأمد ، التي اشتدت حدتها لسنوات ، زادها سوءا سباق تسلح متعاقد في المنطقة تسبب في وجود ترسانة مهلكة من أسلحة الدمار الشامل وفي الأجل الطويل ، لن يحل سلام دائم في الشرق الأوسط إلا عندما تحكم مبادئ القانون الدولي العلاقات بين الدول . وتحل المنازعات بالوسائل السلمية ، وتحقق آمال المحرومين من حقوقهم ، ويتوطد أمن المنطقة والترتيبات الاقتصادية التي تأخذ في الاعتبار شواغل جميع الأطراف في المنطقة (١٧) .

الحواشي

- (١) انظر : قضية فلسطين ، الأمم المتحدة ، ١٩٨١ .
- (٢) تقرير الأمين العام عن قضية فلسطين والحالة في الشرق الأوسط . الجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، ومجلس الأمن (A/45/709-S/21929) ، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، الصفحة ٩ .
- (٣) انظر : M. Benvenisti, 1986 Report (Jerusalem, The West Bank Data Base, 1986), p. 40
- (٤) انظر : Statistical Abstract of Israel, 1989, No. 40 (Jerusalem, Central Bureau of Statistics, Government of Israel, 1989), tables II/5, XXVII/1 , XXVII/2 ; Statistical Abstract of Israel, 1988, No. 39 (Jerusalem, Central Bureau of Statistics, Government of Israel, 1988), table XXVII/4, الخلاصة الاحصائية الفلسطينية ١٩٨٥/١٩٨٤ العدد ٦ (دمشق ، المكتب المركزي للاحصاء ، منظمة التحرير الفلسطينية ، ١٩٨٦) ، الجداول الثاني/٢ والثاني/٣ ، والثالث/٣ والثالث/٣ Statistical Abstract of Israel, 1983, No. 34, (Jerusalem, Central Bureau of Statistics, Government of Israel, 1983), table II/4, Census of Population and Housing 1967: East Jerusalem, Part II. (Jerusalem, Central Bureau of Statistics, Government of Israel, 1970), table 8; and Census of Population and Housing 1967: East Jerusalem, Part I, (Jerusalem, Central Bureau of Statistics, Government of Israel, 1968), tabel 2; "النيويورك تايمز" في عددها الصادر في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩١ ، الصفحة ٣ - الأرقام الرسمية التالية المأخوذة من الاحماء الذي أجرته الحكومة الاسرائيلية : الضفة الغربية : أكثر بقليل من مليون فلسطيني ، ١٠٥ متوطن ، قطاع غزة - ٦٥ فلسطيني ، ٤٠٠ متوطن .
- (٥) Benvenisti, op.cit., p.30

الحواشي (تابع)

(٦) انظر : Emile Sahliyah, In Search of Leadership: West Bank: Politics Since 1967, (The Brookings Institution, Washington. D. C., 1988), p.8

(٧) انظر الحاشية ٤ أعلاه .

(٨) انظر : Benvenisti, op.cit., pp. 16 and 19 .

(٩) تستند المعلومات الى : Statistical Abstract of Israel, 1989, table XXVII/14 Palestinian Children, p. 17f

(١٠) انظر تقرير المدير العام ، منظمة العمل الدولية ، مؤتمر العمل الدولي ، الدورة السادسة والسبعون ، ١٩٨٩ ، المرفق الثالث ، الصفحة ١١ .

(١١) انظر مديفة "النيويورك تايمز" ، ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الصفحة ١٠

(١٢) تستند المعلومات الى : الاطفال الفلسطينيين في الارض الفلسطينية المحتلة ، الامم المتحدة ، ١٩٩٠ ، الصفحات ٣٦ - ٣٨

(١٣) استنادا الى الجدول ٤ ، الانقطاعات ، والى القدس المقمتة (شهرية) عمان ، ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، العدد ٤٣ ، الصفحة ١٤ (باللغة العربية) .

(١٤) انظر "احوال معيشة الشعب الفلسطيني في الارض الفلسطينية المحتلة" ، تقرير الامين العام المؤرخ في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، (الوثيقة A/40/373 ، المرفق) ، الفقرة ٧٣ ، و "نشرة الاوبيك" ، ايار/مايو ١٩٨٨ . الصفحة ٦٣ .

(١٥) انظر : J. Richardson, "Tug-of-war: American voluntary organizations in the West Bank". in Journal of Palestine Studies. Vol. XIV, No.2, 1985, pp. 138-141

الحواشي (تابع)

(١٦) انظر : A. David, "The pontifical mission for Palestine", in :
Catholic Near East, Vol. 15, No.2, 1989, p. 10f

(١٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ،
الملحق رقم ١ (A/45/1) .
